

قراءة لغوية في ظاهرة الاختيار في القراءات القرآنية

A linguistic reading of the phenomenon of choice in the Qur'anic readings

د. محمد عادل شوك

أستاذ النحو والصرف المشارك

جامعة الملك خالد: كلية العلوم الإنسانية (المملكة العربية السعودية)

m.shouk@hotmail.com

ملخص:	معلومات المقال
هذا بحث لغوي تناولت فيه جملة من الأمور تتعلق بظاهرة (الاختيار في القراءات القرآنية)، وهي ظاهرة كان لها أثر عظيم في القراءات القرآنية، وقد كان لي فيه قراءة على النحو الآتي: في دلالة الاختيار: بتحديد المفهوم العلمي المقبول، الذي كان مسموحاً التحرك بموجبه. في نشأته: بتحديد الفترات الزمنية، التي رأى الباحث أن الاختيار يمكن أن ينقسم وفقها، وتقسيمه إلى أنواع رأى الباحث أنه يمكن أن ينقسم وفقها؛ بناءً على المفهوم الذي ساد كل فترة من تلك الفترات الزمنية. في أشهر رجالاته بعد عصر الصحابة: وقد كان للباحث وقفات أضاف فيها أموراً تتعلق بهؤلاء الأعلام، من حيث: حيواتهم، وألقابهم، وغير ذلك. في ضوابطه: بحث فيها الباحث أموراً ذات أهمية تتعلق بما قام به القراء أصحاب الاختيارات، كان فيها للرواية، والسند، والأثر الكلمة الفصل فيما قاموا به، وقد كان لما يسمى (العرضة الأخيرة) القدح المعلى فيما قبل من القراءات، وأطلق عليه منها صفة (القرآنية)، ومن ثم ترك ما سواها؛ لكونه قد عد من شواذ القراءات، وكذا أموراً أخرى تتعلق بهذه الظاهرة، وصلتها بقضايا اللغة والنحو.	تاريخ الارسال: 29 نوفمبر 2021 تاريخ القبول: 03 جانفي 2022 الكلمات المفتاحية: ✓ الاختيار ✓ القراءات ✓ البيئة اللغوية
Abstract :	Article info
This is a linguistic research in the Qur'anic studies. It is entitled "Perspectives on the phenomenon of Selections in Qur'anic Studies" by Mohamed Adel Shouk, an associate professor of grammar, King Khalid University. It examines some issues that are relevant to this phenomenon that has a great influence upon Qur'anic readings. Thus, it examines the following items: Denotation of selection: Identifying the acceptable academic concept that enables the researcher to undertake the research. Origin: The researcher sees that such a selection may be divided into types according to the concept that prevailed during different periods. Famous readers after the age of Al Shaba: The researcher has added a lot to the personal life and surnames of those readers. Guidelines for selection: the researcher investigates important issues that are pertinent to what the readers of those selections have done. Narration, sanad and athar are crucial in such selections. The last review or "arda" has an upper hand in relation to those readings that have been accepted. Thus, they have been described as "Qur'anic," and all other readings were excluded and considered odd. Moreover, other issues, that are associated with such a phenomenon and its relation with language and grammar, are considered.	Received 29 November 2021 Accepted 03 January 2022 Keywords: ✓ the choice; readings; ✓ linguistic environment, ✓ language and grammar;

تمهيد:

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإنه بالنظر في تاريخ ظاهرة الاختيار نستطيع القول: إنها ليست وليدة زمن القراء الذين عُرفوا بها، كالكسائي، وغيره ممن شاركه هذا الأمر، وليست أيضاً وليدة زمن ابن مجاهد، أو من شاركه صنيعه هذا. بل هي تعود إلى زمن مبكر جداً: إلى عهد النبي ﷺ، عندما كان يُقرئ أصحابه برخصة الأحرف السبعة التي مُنحت لأئمتها؛ رحمةً بها.

ثم توجت بما قام به ابن الجزري في كتابه (النشر في القراءات العشر) الذي حوى القراءات العشر المتواترة، وهي بمنزلة واحدة من القرآنية، والفصاحة، ولا أحد يستطيع أن يجزم، ويقطع بأن هذه القراءة، أو تلك تمثل أصلاً إنزاحت عنه القراءات الأخرى؛ ولذلك فلا مجال للمفاضلة فيما بينها، وتقديم إحداها على أخرى لمجرد النظر إليها من الناحية اللغوية، إلا إذا كان في السند ما يدعو إلى ذلك.

وإذا ما قال العلماء بشذوذ قراءة؛ فإن أمر شذوذها يتعلق بموافقتها العرضة الأخيرة، ولا علاقة لذلك بالناحية اللغوية؛ لأنه من المفروغ منه في أمر القراءات. أيّاً كان نوعها. أن تكون على وجه من وجوه العربية، ومن ثم فإنها مندرجة في الفصاحة، والقارئ ما كان ليختار قراءة ما كونه قد راقى له لغوياً، وأعجبته فصاحتها.

فالقراءات المتواترة التي هي جزء من الأحرف السبعة، يمكنك أن تقرأ بأيٍّ منها، وتكون قد قرأت قرآناً مُنزلاً، وهي لغاتٌ كلها فصيحة، والتغاير فيها فضلاً على كونه مراعاة للواقع اللغوي في جزيرة العرب، لا يعدو كونه محاولة لإضفاء لمسةً بيانية، ومعنوية. وإن كان ثمة تفاوت فيما بينها فلا يعدو أن يكون لصحة السند وعلوه عن الرسول ﷺ، وليس وفق ما يصحُّ لغةً ويجوز؛ فطالما صحَّ السند، ورواه العدل الضابط عن مثله حتى

تنتهي وتشتهر عند أئمة فنّ القراءات، تحتم وجود وجه لغوي لها، وإن لم يصل إلينا. فاللغة لا يستطيع أحدٌ من العلماء، والباحثين أن يجزم بجمعها، وإحصائها: قديماً، وحديثاً.

ومع إقرارنا بأن القرآن أرقى أسلوباً، وأجزل عبارة، وأفصح تركيباً، وأسلم لفظاً؛ فإنه لم يأت بكل ما يجوز في العربية، وإن كان كل ما جاء به جائزاً، فسعة اللغة هو الأمر الذي ندب علماء اللغة والنحو أنفسهم لإبرازه من خلال ظاهرة (التجوزات) التي تُلحظ بشكلٍ جليٍّ في كتبهم، مُقابل نصٍ كريم لا ينبغي أن تتجاوز فيه الرواية والنقل.

وأصحاب الاختيارات من القراء في العصور اللاحقة كانوا يقومون بالاختيار آخذين بحسبانهم قبل كل شيء هذا الأمر؛ ويعرّض من ذلك أنهم ليسوا بمن مكنت اللهجات من ألسنتهم؛ فوجدوا مشقةً في الإنزياح عنها إلى لهجات أخرى. بل هم في اللغة مقلدون، وتتساوى عندهم اللهجات جميعها؛ فما فعلهم عن عجز، ومشقة، وإنطلاق من (أصل وفرع) حسبما نقرأ فيما كتب أحد الباحثين⁽¹⁾.

وإن كان هناك ميلٌ في القراءات إلى الأخذ بمبدأ (الإصطفاء اللغوي) فإنه يتمثل في المراجعات التي كانت تحصل بين النبي ﷺ، وجبريل عليه السلام؛ ولذلك نجد العلماء يُشنعون على من يُصنّف القراءات المتواترة. على وجه الخصوص. بحسب معيار الجودة والقبح، أو يفاضل بين قراءة وأخرى؛ "فكل ما صحَّ عن النبي ﷺ من ذلك فقد وجب قبوله، ولم يسع أحدًا من الأمة رده، ولزم الإيمان به، وأنَّ كله مُنزَّل من عند الله؛ إذ كلُّ قراءة منها مع الأخرى بمنزلة الآية مع الآية، يجب الإيمان بها كلها، وإتباع ما تضمنته من المعنى علماً وعملاً، لا يجوز ترك مؤجّب إحداها لأجل الأخرى ظناً أنَّ ذلك تعارضٌ. وإلى ذلك أشار عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في وصيته أهل الكوفة: ألاَّ يختلفوا في القرآن، وألاَّ يتنازعوا فيه؛ فإنه لا يختلف ولا يتساقط، فشريعة الإسلام فيه واحدة: حدودها، وقراءتها، وأمر الله فيه واحد، ولو كان من الحرفين حرفٌ يأمر بشيء ينهى عنه الآخر؛ كان ذلك الاختلاف. وأوصاهم أنه من قرأ على قراءته ألاَّ يدعها رغبةً عنها، فإنه من جحد بحرفٍ منه جحد به كله"⁽²⁾.

لقد جاءت القراءة في هذا البحث على النحو الآتي:

1- في دلالة الاختيار.

2- في نشأة الاختيار.

3- نظرات في سيرة أشهر رجالاته بعد عصر الصحابة.

4- في ضوابط الاختيار.

5- الخاتمة.

والله من وراء القصد، وهو يهدي السبيل.

1- قراءة في دلالة الاختيار:

الاختيار لغة: هو طلب ما هو خير، وفعله. وقال بعضهم: الاختيار: الإرادة مع ملاحظة ما للطرف الآخر، وكأن المختار ينظر إلى الطرفين، ويميل إلى أحدهما، والمريد ينظر إلى الطرف الذي يُريده. (3)

ويراد به في الاصطلاح: "أن ذلك القارئ، وذلك الإمام اختار القراءة بذلك الوجه من اللغة حسبما قرأ به، فأثره على غيره، داوم عليه، ولزمه، حتى أشتهر وعُرف به، وقُصِدَ فيه، وأُخذَ عنه؛ فلذلك أُضيفَ إليه دون غيره من القراء، وهذه الإضافة إضافة اختيار، ودوام، ولزوم، لا إضافة اختراع، ورأي، واجتهاد" (4). فيقال: اختيار فلان، أو: قراءة فلان، أو: حَرْف فلان. (5)

لقد كانت اللهجة هي وراءه في عصر الصحابة، ثم أصبح صحة السند هو المعول عليها في الحرف المختار في مرحلة تالية، ثم أُضيفَ إليه علوه في مرحلة أخرى لاحقة؛ فالقارئ قد أصبح الآن معنيًا قبل كل شيء بأمر الرواية: قوة وضعفها، وبما يتفق مع رسم المصحف؛ بعد أن إطمأنَّ إلى صحة السند.

2- قراءة في نشأة الاختيار:

إن ظاهرة الاختيار ليست وليدة زمن القراء الذين عُرفوا بها، كالكسائي (ت 189هـ)، وغيره ممن شاركه هذا الأمر، وليست أيضًا وليدة زمن ابن مجاهد (ت 324هـ)، أو من شاركه صنيعه هذا؛ بل هي تعود إلى زمن مبكر جدًا: إلى عهد النبي ﷺ، عندما كان يُقرئ أصحابه برخصة الأحرف السبعة التي مُنحتْ لأُمَّته؛ رحمةً بها، وإلى عصر الصحابة رضي الله عنهم، وما قولهم: حَرْفُ أَبِي بِن كعب (ت 20هـ)، وحَرْفُ عبد الله بن مسعود

(ت 32هـ)، حَرْفُ زيد بن ثابت (ت 45هـ)، ببعيدٍ عن معنى الاختيار الذي نعنيه.

فهؤلاء الصحابة الأجلاء سمعوا من النبي ﷺ حروفًا كثيرة في مجلسه الشريف، والوفود تتقاطر عليه، وتعلن إسلامها، ثم هم بعد ذلك مألوا إلى حَرْفٍ ارتضوه من بينها ينسجم مع بيئاتهم اللغوية بادئ ذي بدء؛ لأنَّ السند، وصحته متحققان قطعًا فيما إختاروه وارتضوه. فهل هناك سندٌ أوثق وأصح من سماعهم من النبي ﷺ؟ فلم يبق حينها إلاَّ وجاهة اللهجة، وليس بعد لهجة المرء المختار وجاهة كي يختار، ولا سيما أنهم عربٌ يؤمن لحنهم، كما قال ابن الجزري (ت 833هـ). (6)

ويذكر ابن الجزري أيضًا أنَّ عبد الله بن عباس رضي الله عنه (ت 68هـ)، "كان يقرأ القرآن على قراءة زيد بن ثابت، إلاَّ ثمانية عشر حرفًا أخذها من قراءة ابن مسعود" (7)، وروي أيضًا أنه هو، و أبو هريرة: عبد الرحمن بن صخر الدوسي (ت 59هـ)، وعبد الله بن السائب (ت 70هـ)، وعبد الله بن عياش (ت 71هـ)، وأبو العالية الرياحي: رُفِعَ بن مهران البصري (ت 90هـ) قرؤوا على أبي بن كعب (ت 30هـ).

ثم يأتي بعد ذلك صنيع الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه (ت 35هـ)، عندما جمع الناس على مصحف يتفق مع ما استقرَّ عليه النص القرآني في العُرْضة الأخيرة كما صرح غير واحد من أئمة السلف (8)، وذلك أن جبريل عليه السلام كان يعارض النبي ﷺ بما يجتمع عنده من القرآن مرة في كل عام، وذلك في أثناء اعتكافه في العشر الأخير من شهر رمضان؛ فيحدث الله فيه ما شاء، وينسخ ما يشاء، وكان يعرض عليه في كلِّ عُرْضة وجهًا من الوجوه التي أباح الله له أن يقرأ القرآن بها، وكان يجوز لرسول الله ﷺ بأمر من الله أن يقرأ ويُقرئ بجميع ذلك، وأما في السنة العاشرة فإنه عارضه فيه مرتين، فكان اعتكافه عليه الصلاة والسلام في رمضان من تلك السنة عشرين يومًا، وقد أحسن ﷺ أن في الأمر شيئًا، وقد فهم منه دُئو أجله كما حدث بذلك ابنته فاطمة رضي الله عنها (ت 11هـ). (9)

وتكمن أهمية هذه العُرْضة في أنَّ جبريل عليه السلام فضلًا على ما كان يفعله في العُرْضات الأخرى، قد أطلع النبي ﷺ في ختام أمرها

على آخر ما استقرَّ عليه أمر القرآن الكريم (ناسخًا ومنسوخًا، وترتيبًا وتنسيقًا، وما ستؤول إليه رخصة الأحرف السبعة)⁽¹⁰⁾ وفي رمضان من هذه السنة نزل القرآن كله على النبي ﷺ ما عدا بضع آيات نزلت فيما بعد في الأشهر الأولى من السنة الحادية عشرة حتى شهر ربيع الأول، على خلاف بين العلماء في آخر آية نزلت منه في هذه الآونة؛ ونظرًا لقلة ما نزل فيها بالنسبة لما تقدّم إغْتَفَر في مُراجعتِهِ كما جاء في فتح الباري⁽¹¹⁾.

وفي الظنّ أنّ الأمر لا يتعلق بقلة ما نزل، بقدر ما هو متعلّق بالتراخي في إلّزام رخصة الأحرف السبعة، إلى الحدّ الذي جعل الأمة تتلقّى على العُرْضَةِ الأخيرة من غير ما مشقّة أو عنت.

ويمكن لنا أن نُمثِّلَ حال هذه العرضة بما يقال اليوم في عالم الطباعة (الطبعة الأخيرة، أو التنقيح الأخير). وبموجبها يُنظر إلى ما نَزَلَ من القرآن: فما وافقها بقي، وما خالفها تُنفى عنه لفظة القرآن، فيظنّ نصًّا يمثّل مرحلة من مراحل نزوله، وقد بيّن العلماء حكمه، ومواطن الاستفادة منه.

والذين شهدوها من الصحابة الأجلّاء هم الذين سيُعوّل عليهم لاحقًا في الحكم على ما استقرّ من نصوص القرآن الكريم بعد ثلاث وعشرين سنة، كانت فيها بعثته ﷺ.

وعليها استند الخليفان: أبو بكر الصديق (ت 13هـ)، وعثمان بن عفان ؓ في جمعهما القرآن، مع الأخذ بعين الاعتبار في هذين الجمعين أن الأمر فيهما كان برئاسة الصحابي الجليل زيد بن ثابت الأنصاري نفسه (ت 45هـ)؛ لما كان يملكه من فطنة، وقرب بيته من بيوت النبي ﷺ، فقد كان جلُّ الاعتماد عليه في كتابة الوحي حين نزوله.

مع ملاحظة الفرق في هذين الجمعين، فجمع أبي بكر الصديق كان للتوثيق في المصاحف إلى جانب حفظه في الصدور بغض النظر عن الإشارة إلى أن ذلك منها، فالعهد مازال قريبًا بها، وشهودها مازالوا حاضرين على الأغلب؛ فالمدة الزمنية لا تتعدى أشهرًا معدودة من وفاة الرسول ﷺ، فالصحابة يعرفون ذلك ويدركونه، ولا داعي للإشارة إلى هذا الأمر لكونه مستقرًا في الذهن، ومعروفًا عندهم.

أما وقد ابتعد الأمر، وطال العهد، واختلط الناس (صحاباء، وتابعين، وعربًا، ومؤلّدين)، وفريق من هؤلاء لم يشهدوا هذه العرضة مع من شهدوها من الصحابة؛ تكون الحاجة قد ألحّت على التأكد منها بالعودة إلى المصاحف المودعة عند أم المؤمنين، حفصة بنت عمر بن الخطاب (ت 41هـ)، فضلًا على التوثيق لها ثانية بالسماع من مازال على قيد الحياة من الصحابة الذين شهدوها مع الرسول ﷺ حينها؛ فأرسل الخليفة عثمان إليها: أن أرسلني إلينا بالصُّحُفِ نُنسخها في المصاحف، ثم نردها إليك، فكان له ذلك، فجمع ما كان منها في مصحف واحد، وأمر بما سواه من القرآن في المصاحف الخاصة التي تحوي شيئًا ممّا نزل من القرآن من قبل، ولا تتفق معه كمصحف ابن مسعود ؓ أن يُحرق، ونسخ منه عدّة مصاحف، فوجّه بكلّ منها: إلى البصرة، والكوفة، والشام، ومكة، وترك واحدًا بالمدينة، و أمسك آخر لنفسه في دار الخلافة، يقال له (المصحف الإمام)؛ وبهذا يكون عددها (ستة) على الأرجح، وبما يتفق عليه واقع الحال من حيث الإشارة إلى مواضع الخلاف فيما بينها في الكتب التي عُثيت بأخبار المصاحف⁽¹²⁾، " وقد أجمعت الأمة على ما تضمنته هذه المصاحف، وترك ما خالفها من زيادة ونقص، وإبدال كلمة بأخرى ممّا كان مأذونًا فيه توسعة عليهم، ولم يثبت عندهم ثبوتًا مستفيضًا أنه من القرآن".⁽¹³⁾

وبذلك يكون الخليفة عثمان بن عفان ؓ قد حسم الأمر بين المسلمين في وجوه قراءة القرآن، وحملهم على ما نزل من القرآن، وقد أجمع الصحابة ؓ على الرسم الذي كتّب به القرآن مُشتملاً على المستقرّ من الأحرف السبعة في العُرْضَةِ الأخيرة، ولا ريب في أن إجماع الصحابة حُجّة قطعية، حَسَمَت الخلاف بين المسلمين، وأوجبت العمل بالرسم العثماني.

وبعد ذلك يلوح أمامنا عصرُ التابعين الذي أخذ فيه الاختيار يُطلّق بقوة على يد علماء القراءة منهم، الذين أخذوا قراءاتهم عن القُرّاء من صحابة رسول الله ﷺ، وفي هذه المرحلة بدأ التمييز بين القراءات الصحيحة الباقية، والقراءات الأحادية

عملهما، والتزموها في زكني دينهم: كتاب الله، وسنة نبيه محمد ﷺ.

وبذلك أصبح هؤلاء القراء العشرة من أصحاب القراءات الصحيحة والمقبولة (17)، التي توافرت فيها أركان ثلاثة، هي: أ. صحة سندها عن رسول الله ﷺ.

ب. موافقتها رسم أحد المصاحف العثمانية، ولو احتمالاً. ج. موافقتها اللغة العربية، ولو بوجه (18).

فأما رواية تحققت فيها هذه الشروط الثلاثة قبلت، وعدت قراءة قرآنية، يُقرأ بها في الصلاة، وخارجها، ولا خلاف عند العلماء في ذلك، فهو قول عامة العلماء كما ذكر الصفاقسي: علي النوري (ت 1035هـ) (19)، وكما أشار إلى ذلك ابن عابدين: محمد أمين الدمشقي (ت 1198هـ): "القرآن الذي تجوز به الصلاة بالاتفاق: هو المصنوع في مصاحف الأئمة التي بعث بها عثمان رضي الله عنه إلى الأمصار، وهو الذي أجمع عليه الأئمة العشرة، وهو هذا المتواتر جملة وتفصيلاً؛ فما فوق السبعة إلى العشرة غير شاذ، وإنما الشاذ ما وراء العشرة، لأنه خالف رسم المصاحف العثمانية، وجاء عن طريق الآحاد، وتلك الطريق لا يثبت بها القرآن، ولو كان نقلها ثقات؛ كونها مما خرج على الإجماع، ولو كان موافقاً العربية، وخط المصحف. وهو ما ذهب إليه ابن الجزري، الذي فصل في أمر التواتر، والشاذ فيما روي من الأحرف" (20). فيما استقر عليه رأيه كما جاء في: النشر (21)، والمنجد (22). وهو أمر أقره عليه العلماء، وارتضته الأئمة جيلاً بعد جيل (23).

إن إطلاق مصطلح (القراءات السبع)، أو (القراءات العشر) لا يعني خروجاً على مفهوم الاختيار في القراءة؛ فنافع بن عبد الرحمن (ت 169هـ). كما سنى. اختار قراءته من قراءات سبعين من التابعين، وكذا حمزة اختارها من مجموع قراءات شيوخه، وكذا فعل عاصم بن أبي النجود (ت 127هـ)، والكسائي: علي بن حمزة (ت 189هـ)، وأبو عمرو بن العلاء: زيان بن العلاء التميمي (ت 154هـ)، وغيرهم من القراء المعدودين في العشرة. وقد كان علماء القراءات على دراية من ذلك؛ فهذا هو ابن الجزري يستخدم مصطلح (الاختيار) في

والشاذة المتروكة، وهذا التمييز أساسه التلقي، وموافقة الرسم العثماني (14).

ثم تتوالى بعد ذلك الاختيارات؛ مما جعل ابن مجاهد: أحمد بن موسى (ت 324هـ) يستعرض واقع القراءات في عصره، ويميز بين ما هو مشهور منها، وما هو أقل شهرة، فألف كتابه الذائع الصيت (السبعة في القراءات) حوى قراءات القراء السبعة، الذين أصبحوا فيما بعد من أصحاب القراءات الصحيحة والمشهورة، وقد جعل لإختياره هذا ضوابط تتمثل في:

أ. ألا يقرأ القارئ بوجه يراه جائزاً في العربية، من غير سند عن النبي ﷺ.

ب. ألا يقرأ بقراءة قارئ غير مجمع عليه.

ومن لم يأخذ بهذين الشرطين؛ فيستحسن لنفسه حروفاً معينة، فإنها تعد حروفاً شاذة، رويت عن بعض الأوائل منفردة، وهي غير داخلية في قراءة العوام من أهل كل مصر (15)؛ ولهذا نسبت إختيارات محمد بن السَّمِيعَ اليماني (ت 215هـ)، إلى الشذوذ لما فيها من نظر في السند، وكذا الحال مع أبي السَّمَال: قُتَيْب بن أبي قُتَيْب البصري (ت 160هـ)، وإبراهيم بن أبي عبلة (ت 152هـ)، وعيسى بن عمر الثقفي (ت 149هـ)، لما في إختياراتهم من مخالفة العامة.

وهؤلاء السبعة الذين إختارهم ابن مجاهد هم من ارتضى قراءتهم خاتمة المحققين ابن الجزري (ت 833هـ) إلى جانب القراء الثلاثة الآخرين المعروفين بـ (المتممين العشرة)، وذلك في كتابه الشهير (النشر في القراءات العشر)، الذي توجت به مرحلة الإختيارات عموماً، وقد حوى (ثمانين) طريقاً محققة للقراءات العشر، جرد من بينها طرقات، وأسانيد محددة لكل قارئ من هؤلاء العشرة، وأعاد التأكيد على مسألة الرواية عن كل منهم، والطرق لهؤلاء الرواة (16)، وما يزال هذا الأمر قائماً إلى يومنا هذا، وهناك إتفاق على بقاءه مستقبلاً؛ لأن فعله هذا قد حاز على رضا علماء الأمة، فأقرّوه على صنيعه هذا، مثلما أقرّوا للبخاري: محمد بن إسماعيل (ت 256هـ) صنيعه في أمر الحديث الشريف؛ فكلما العَلَمين حاز على ثقة الأمة، فارتضوا

وصف قراءات القراء السبعة، فيقول: (اختيار حمزة)⁽²⁴⁾، و(اختيار نافع)⁽²⁵⁾، و(اختيار أبي عمرو)⁽²⁶⁾، و(اختيار الكسائي)⁽²⁷⁾.

فمصطلح (القراءة) قديماً، يُرادف مصطلح (الحرف)، وكان يراد بهما الطريقة التي قرأ بها الصحابة الأجلاء الذين أشرنا إليهم من قبل ممن علا شأنهم في أمر رواية القرآن، وإقراءه عن النبي ﷺ، ولذلك نلاحظ المصنفين يقولون: قراءة زيد بن ثابت، كما يقولون: حرف زيد، والحال كذلك مع عبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب، وغيرهم ﷺ.

وأما مصطلح (الاختيار) فقد أُطلق للدلالة على ما قام به علماء القراءات من التابعين، الذين تلقوا قراءاتهم عن الصحابة على اختلاف مصادرها، واختاروا من بينها قراءة ارتضوها؛ فُسِّبَتْ إليهم، وعُرفُوا بها، وكذا الحال مع علماء القراءات من تابعي التابعين، الذين لم يخرجوا في اختيارهم عن شيء مما رُوي عن الصحابة من القراءات، وتشمل هذه المرحلة من مراحل الاختيار في القراءات من صُنِّفُوا في القراء السبعة، أو العشرة، الذين سنقف على أمور في ترجمتهم.

إلا أنَّ الملاحظ في هذه المرحلة أن مصطلح (القراءة) كان هو الغالب في الاستعمال، فكان يطلق غالباً على تسعة من القراء العشرة، أما مصطلح (الاختيار) فأقلُّ استعمالاً مع هؤلاء، إلى جانب إطلاقه منفرداً على صنيع خلف بن هشام/ القارئ العاشر (ت 229هـ)، فيقال (اختيار خلف)، ثم أخذ هذا المصطلح يشقُّ طريقاً له فيما قام به غيرهم من أصحاب الاختيار المتأخرين، فأصبح حينها يقال: (اختيار أبي عبيد: القاسم بن سلام (ت 224هـ)، وأبي حاتم: سهل بن محمد السجستاني (ت 250هـ)، وأبي جعفر الرؤاسي: محمد بن الحسن (ت 187هـ)، واليزيدي: محمد بن العباس (ت 310هـ)، وورش: عثمان بن سعيد (ت 197هـ).⁽²⁸⁾

3- نظرات في سيرة أشهر رجالاته بعد عصر الصحابة.

3،1- القراء العشرة:

فيما يأتي قراءة في مسلك أصحاب الاختيار، الذين توافق العلماء على تسميتهم (القراء العشرة)، في اختيارهم الحروف التي عُرفوا بها وهم:

1. ابن عامر، عبد الله بن عامر بن يزيد بن تميم بن ربيعة اليحصبي، تابعي جليل، ولد سنة (8هـ) في البلقاء، في قرية رحاب، في الأردن، وانتقل إلى دمشق بعد فتحها، أخذ القراءة عن عدد من الصحابة، منهم: أبو الدرداء: عويمر بن عامر (ت 32هـ)، والمغيرة بن أبي شهاب (ت 91هـ)، ثم صار فيما بعد مقرئ الشام، توفي في دمشق سنة (118هـ).⁽²⁹⁾

2. عبد الله بن كثير بن عبد المطلب، الداري المكي. اختلف في نسبته، فقيل نسبة إلى بني الدار بن هانئ بن حبيب بن ثمارة، وهم بطن من لحَم، من القحطانية⁽³⁰⁾، وقيل إلى (دارين) موضع بالبحرين، وهي الآن تابعة لمنطقة الدمام في المنطقة الشرقية في المملكة العربية السعودية؛ وهي قُرْضَة⁽³¹⁾ على البحر كان يُجلب إليها المسك والطيب من الهند، وكان عطراً، والعرب تُسمي العطار درياً؛ لأن العطور عند العرب كانت تجلب منها⁽³²⁾. ولد في مكة سنة (45هـ)، وصار قاضي الجماعة بها، وإمامهم في القراءة، وقد لقي بها عدداً من الصحابة، أخذ القراءة عن عبد الله بن السائب المخزومي، وأخذ عبد الله على أبي بن كعب، وعمر بن الخطاب (ت 23هـ)، عن النبي ﷺ، كما أخذ عن مجاهد بن جبر (ت 104هـ)، ودرباس المكي: مولى عبد الله بن عباس (ت ما بين 91 - 100هـ)، وأخذاً عن ابن عباس، عن أبي بن كعب، وزيد بن ثابت، عن النبي ﷺ، توفي في مكة سنة (120هـ).⁽³³⁾

3. عاصم بن أبي النجود، الكوفي. (والنجود: بنون مشددة مفتوحة، خلافاً لما ينطقه بعض الناس بنون مشددة مضمومة)؛ نسبة إلى مهنة كان يتعاطاها أبوه على ما يبدو، فالعرب تقول: النجود للذي يُعالج النجود بالنفض، والبسط، والحشو، والتضييد. في حين أن النجود: هي الثياب التي تُنجد بها البيوت، فتلبس حيطانها وتُسط، ونجد البيت: بسطه بثياب مؤشبة. والتنجيد: التزيين⁽³⁴⁾. وإذا سلّمنا جدلاً بأنها (النجود) فقد تكون النسبة من باب الإضافة إلى الثياب التي كان يتعاطى

الأخرى، عن طريق الاختيار "(39)، توفي في المدينة سنة (130هـ). (40)

5. أبو عمرو بن العلاء: زبَّان (هناك خلاف في اسمه) بن عمار التميمي المزني البصري، ولد في مكة، ونشأ في البصرة، وقرأ فيها، وفي مكة والمدينة؛ فليس في القراء أكثر شيوعاً منه. منهم: أنس بن مالك (ت 93هـ)، والحسن البصري (110هـ)، وسعيد بن جبَّير (ت 85هـ)، وعكرمة بن خالد المخزومي (ت 116هـ)، ومجاهد بن جبر (ت 116هـ)، وعاصم بن أبي النُّجود، وعبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي (ت 117هـ)، وعبد الله بن كثير المكي، وعطاء بن أبي رباح (ت 114هـ)، ومحمد بن عبد الرحمن بن مُحيصن (ت 123هـ)، وحמיד بن قيس الأعرج (ت 130هـ)، وأبو جعفر: يزيد بن القعقاع (ت 130هـ)، ويحيى بن يعمر (ت 129هـ)، وغيرهم. وهؤلاء كلهم أخذوا عن الصحابة الأجلاء عن رسول الله ﷺ، وهو من أئمة اللغة والأدب، توفي في الكوفة سنة (154هـ)، على أرجح الروايات. (41)

6. حمزة بن حبيب الزيات، وُلِدَ في الكوفة سنة (80 هـ)، أدرك الصحابة بالسَّين، ولعلَّه رأى بعضهم، أحد قراء الكوفة المعروفين، قرأ القرآن عرضاً على أجلَّة أهل زمانه. منهم: سليمان بن مهران: الأعمش (ت 148هـ)، عن يحيى بن وثَّاب (ت 103هـ)، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي: عبد الله بن حبيب (ت 74هـ)، وعلقة بن قيس النَّخعي (ت 61هـ)، والأسود بن يزيد النَّخعي (ت 75هـ)، وعُبَيْد بن نَضِيلة الحِزَاعي (ت 74هـ)، وزرَّ بن حُبَيْش (ت 81هـ)، وأخذ هؤلاء عن عبد الله بن مسعود ؓ (ت 32هـ)، ومُثَرَّان بن أَعْيَن (ت 130هـ)، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى (ت 148هـ)، وطلحة بن مُصَرِّف (ت 112هـ)، وجعفر بن محمد الصادق (ت 148هـ)، وغيرهم، وإليه صارت الإمامة في القراءة فيها بعد عاصم، والأعمش. فما كان له من قراءة عن الأعمش فهي عن عبد الله بن مسعود، وما كان عن ابن أبي ليلى فهي عن علي بن أبي طالب ؓ، قال عنه عبد الله العجلي (ت 261هـ)، وقيل: سفيان الثوري (ت 161هـ): "ما قرأ حمزة

العمل بها؛ إذ يقال لها كما رأينا (النُّجود) فتكون الكُنية على أنه (صاحب النُّجود)، وليس الأمر من باب النسبة إلى المهنة نفسها، وهو خلاف المقصود كما نبه على ذلك القدماء، كابن قتيبة: عبد الله بن عبد المجيد (ت 213هـ)، في كتابه (أدب الكاتب) (35)، ولُقِّب عاصم بالحنَّاط؛ لتعاطيه مهنة بيع الحنطة . فيما أرى: أي القمح في لهجة أهل العراق (36)، وكذلك لُقِّب تلميذه شعبة: أبو بكر بن عياش (ت 193هـ).

وُلِدَ عاصم في الكوفة، واشتغل بالقرآن، وله اشتغال بالحديث الشريف أيضاً، وقد أخرج له الشيخان مقروناً بغيره، وهو من التابعين، وكان ثقة، وقد تصدَّر للإقراء في الكوفة عند موت أبي عبد الرحمن السُّلَمي: عبد الله بن حبيب (ت 73 هـ) إلى أن توفي، أخذ القراءة عن زرَّ بن حُبَيْش (ت 81هـ)، عن عثمان بن عفَّان، وعبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ، كما أخذ عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي، عن عثمان بن عفَّان، وعلي بن أبي طالب (ت 40 هـ)، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ؛ وبذلك "فإنَّ قراءته جمعت بين قراءة أهل المدينة، وقراءة أهل الكوفة، ومن خلال ظاهرة الاختيار في القراءة تمكَّن من تأليف حروف قراءته على هذا النحو الذي جاء متوافقاً مع خصائص ما صار يُعرف فيما بعد بالعربية الفصحى، التي استمدت أكثر خصائصها من لغة أهل الحجاز" (37)، توفي في الكوفة . على خلاف في سنة وفاته . قيل (127هـ)، وقيل: (128هـ)، وقيل: (129هـ). (38)

4. أبو جعفر، يزيد بن القعقاع المخزومي المدني، تابعي مشهور، دعت له أم سلمة: هند بنت أمية (ت 61هـ)، زوج النبي ﷺ، وهو صغير بالبركة، وصلى بعبد الله بن عمر ؓ (ت 73هـ)، عرض القرآن على موله عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة (ت 71هـ)، وعبد الله بن عباس، وأبي هريرة، وروى عنهم، صار إمام أهل المدينة، وأقرأ الناس بها مدة من الزمن، غلب على قراءته ترك الهمز؛ "وذلك مُتأتٍ من تقدُّمه، و أخذَه عن كبار الصحابة وغيرهم، وذلك أن وجود الهمز في قراءة عددٍ من قُرَّاء الحجاز ليس قديماً. كما يرى د. غانم قدوري الحمد . وإنما إقتبسوها من قراءة غيرهم من قُرَّاء الأمصار

حَرْفًا من كتاب الله إلاَّ بأثر". توفي في حلوان . موضع في العراق . سنة (156هـ). (42)

7. نافع بن عبد الرحمن بن أبي نُعَيْم، الليثي المدني، وُلِدَ سنة (70هـ)، وأصله من أصبهان (أصفهان)، وكان من أشهر من أخذ عنهم قراءته: يزيد بن القعقاع . أبو جعفر .، وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج (ت 117هـ)، وشيبة بن نصاح القاضي (ت 130هـ)، ومسلم بن جُنْدَب الهذلي القاصّ (ت بعد 110هـ)، وقيل (130هـ)، ويزيد بن رومان (ت بعد 130هـ)، وهؤلاء أخذوا عن أبي هريرة، وأخذ عن ابن عباس، وابن أبي ربيعة. وهذا أخذًا عن أبيّ بن كعب، عن النبي ﷺ. يقول: "أدركت هؤلاء الخمسة، وغيرهم، فنظرت إلى ما اجتمع عليه إثنان منهم فأخذته، وما شَدَّ فيه واحد تركته؛ حتى ألّفت هذه القراءة" (43)، ويقول أيضًا: "قرأت على سبعين من التابعين" (44)، وعن إختياراته في القراءة يقول: "تركْتُ من قراءة أبي جعفر سبعين حرفًا" (45)، صار نافع إمام أهل المدينة في الإقراء، وركن أهلها إلى إختياراته، وقرؤوا بقراءته، وقد أقرأ الناس نيفًا وسبعين سنة، وصلى في مسجد النبي ﷺ ستين سنة، قال الإمام مالك عن قراءته: "قراءة أهل المدينة سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ". وكان الإمام أحمد بن حنبل (ت 241هـ) يفضلها أيضًا، توفي في المدينة المنورة، سنة (169هـ) حسب أشهر الآراء. (46)

8. الكسائي: علي بن حمزة، مولى بني أسد، النحوي الكوفي، وُلِدَ في إحدى قرى الكوفة، وقد اُخْتُلِفَ في نعته بالكسائي؛ فقليل لتسربله وقت الإحرام بكساء (47). وأرى أن في هذا إساءة له؛ إذ لا يُعقل أن رجلاً مثله يجهل صفة الإحرام، فيتسريل بكساء، فلم لا يكون ذلك لأنه كان في أول أمره . قبل أن يُستدعى إلى بغداد مؤدَّبًا . يبيع الأكسية؟ فنُسِبَ إلى هذه المهنة، وقيل (الكسائي)، كما قيل عن حمزة بن حبيب (الزيّات)، وعن عاصم بن أبي النّجود؛ لاشتغال والده بمهنة (التنجيد)، وكما لُقِّبَ عاصم أيضًا بالحنّاط، ومثله راويته أبو بكر بن عياش، نسبةً إلى من يبيع الحِنْطَة: أي القمح (48)، وهكذا الحال مع القراء الآخرين الذين نُسبوا إلى مهنة كانوا يتعاطونها.

قال الكسائي مخبرًا عمن أخذ من الشيوخ: "أدركت أشياخ أهل الكوفة، القُرَاءَ الفقهاء: ابن أبي ليلى، وأبان بن تغلب (ت 141هـ)، والحجاج بن أرطاة (ت 149هـ)، وعيسى بن عمر الهمداني (ت 156هـ)، وحمزة الزيات" (49).

قال عنه أبو عبيد في كتابه (القراءات): "كان الكسائي يتخَيَّرُ القراءات، فأخذ من قراءة حمزة ببعض، وترك بعضًا، وكان من أهل القراءة، وكانت هي عِلْمُه وصناعتُه" (50). وقال عنه ابن مجاهد: "اختار من قراءة حمزة، وقراءة غيره قراءة متوسطة غير خارجة عن آثار من تقدّم من الأئمّة" (51). وقال عنه النديم، صاحب الفهرست (ت 384هـ): "ما خالف فيه الكسائي حمزة؛ فهو بقراءة ابن أبي ليلى، وكان ابن أبي ليلى يقرأ بحرف عليّ بن أبي طالب ؑ، وكان الكسائي من قراء مدينة السلام (بغداد)، وانتهت إليه رئاسة الإقراء في الكوفة بعد حمزة الزيات، قبل أن يُستدعى إلى بغداد، وكان أولًا يُقرئ الناس بقراءة حمزة، ثمّ اختار لنفسه قراءة فأقرأ بها الناس في خلافة هارون الرشيد". (52)

يُروى أنه قرأ مرة أمام حمزة قوله تعالى (وَأَخَافُ أَنَّ يُأْكَلَهُ الذِّئْبُ) يوسف: ١٤، بغير همز؛ فقال له حمزة (الذئب) بالهمز. فقال له الكسائي: وكذلك أهرز (الحوت: الحُوْتُ)؟ قال: لا. قال: فلمْ همزت (الذئب)، ولم تهمز (الحوت)، وهذا (فأكَلَهُ الذِّئْبُ)، وهذا (فالتَقَمَهُ الحُوْتُ) الصافات: 142؛ فرفع حمزة بصره إلى خلاد؛ فتقدّم إليه في جماعة فناظره، فلم يصنعوا شيئًا. فقالوا للكسائي: أفدنا . رحمك الله . فقال لهم: إذا نسبت الرجل إلى (الذئب) تقول: (استذاب الرجل)، ولو قلت: (استذاب الرجل) لكنت إنما نسبته إلى الهزال، فإذا نسبته إلى (الحوت) قلت: (استحات الرجل)، أي: كثر ماله؛ لأنّ الحوت يأكل كثيرًا، ولا يجوز فيه الهمز؛ فهذه العلة همز (الذئب)، ولم يَهمز (الحوت)، و(الذئب) لا يَنقُطُ الهمز من مُفْرَدِهِ، ولا من جَمْعِهِ.

توفي في (زُبُونِهِ) إحدى قرى الرّي، في فارس، حين توجّه إلى خُرَاسان مع الرشيد هو، ومحمد بن الحسن؛ فقال الرشيد: دفنْتُ الفقه والنحو في يوم واحد، وذلك في سنة 189هـ. (53)

5. طلحة بن مصرف الأيامي، من أهل همدان، يكنى أبو عبد الله، وأبو محمد الكوفي، روى عنه اختياره في القراءة فياض بن غزوان، وأقرأ به في الرِّي، وأخذته الناس عنه هناك، (ت 112هـ). (63)

6. فياض بن غزوان الضبي الكوفي، أخذ القراءة عرضاً عن طلحة بن مصرف، وهو الذي روى اختيار طلحة، وأقرأ به في الرِّي. كما أشرنا من قبل. واختياره فيه حروف شواذ، وقد رواها عنه طلحة بن سليمان السَّمَّان. (64)

7. قتادة بن دعامة السدوسي البصري، المفسِّر، (ت 117هـ). (65)

8. ابن مُحْيِصِن، محمد بن عبد الرحمن، مقرئ أهل مكة مع ابن كثير، وأعلمهم بالعربية وأقومهم عليها (66)، غير أنهم قرؤوا بقراءة ابن كثير، وتركوا اختياره لما رأوه من الشذوذ، بالخروج على رسم المصحف الشريف، كما يرى ابن الجزري في سبب شذوذ قراءته، واختياره (67). في حين يرى ابن مجاهد أن سبب الشذوذ متأثراً من قيامه باختيار وجوه تتفق مع ما يراه من علم العربية لم تُنقل عن السلف، يقول: "كان لابن مُحْيِصِن اختيار في القراءة على مذهب العربية، فخرج به عن إجماع بلده؛ فرغب الناس عن قراءته، وأجمعوا على قراءة ابن كثير، لإتباعه، (ت 123هـ)". (68)

9. جُؤَيَّة بن عاتك الكوفي، روى القراءة عن عاصم، (ت 127هـ). (69)

10. مَسْلَمَة بن عبد الله الفهري البصري، النحوي، كان مع ابن أبي إسحاق النحوي البصري المعروف، وأبي عمرو بن العلاء النحوي، (ت 154هـ). (70)

11. يحيى بن الحارث الدَّمَّاري الدمشقي، تتلمذ على عبد الله بن عامر (قارئ الشام المعروف) له اختيار خالف فيه ابن عامر، رواه عنه عمر بن عبد الواحد الدمشقي، (ت 145هـ). (71)

12. عيسى بن عمر الثقفي، النحوي البصري، جاءت اختياراته مفارقة للعامة من القراء، ومستنكرة من الناس؛ لقيامها على قياس العربية، قال أبو عبيد: "وكان عيسى بن

9. يعقوب بن إسحاق بن زيد الحضرمي، البصري، وُلد في البصرة سنة (117هـ)، وإليه انتهت رئاسة القراءة فيها بعد أبي عمرو، ولم يُفَرِّق المحققون بين قراءته وقراءة السبعة، توفي في البصرة سنة (205هـ). (54)

10. خلف بن هشام بن غالب بن غراب البزار، الكوفي، له اختيار حسن غير خارج عن الأثر (55)، وهو الاختيار المنسوب إليه. ينقل عيسى بن مهران (ت 250هـ) عن سلمة بن عاصم: صاحب القراء (ت بعد 270 هـ) قوله: "ما اعتمدتُ إلَّا على ما حدَّثني به خلف بن هشام البزار: القارئ العاشر (ت 229هـ)؛ لأنَّه يقرأ كيف أخذ، وكيف أُدِّي (أي: الحرف)" (56). لم يخرج فيما إختاره عن قراءة الكوفيين إلَّا في أمرين، يقول ابن الجزري عنه: "تبعثُ إختياراته فلم أره يخرج عن قراءة الكوفيين في حرف واحد، بل ولا عن حمزة، والكسائي، وأبي بكر بن عيَّاش، إلَّا في حرف واحد، هو قوله تعالى (وَحَرَامٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ) الأنبياء: ٩٥، قرأ (حَرَامٌ) بالألف كحفص، و الجماعة. وروى عنه أبو العز القلانسي: محمد بن الحسين (ت 521هـ) في (الإرشاد): " السكت بين السورتين؛ فخالف الكوفيين " (57)، توفي في الكوفة سنة (229هـ). (58)

2,3- أصحاب الاختيارات من غير القراء العشرة:

1. عبد الله بن قيس، أبو بحرية السكوني الكندي الحمصي، قرأ على الصحابي الجليل معاذ بن جبل، روى عنه اختياره يزيد بن قطيب السكوني الشامي، وليزيد هذا اختيار في القراءة ينسب إليه أيضاً، (ت بعد 80هـ). (59)

2. عون العقيلي، أخذ القراءة عرضاً عن نصر بن عاصم، (ت 90 هـ). (60)

3. مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المكي، المفسِّر المعروف، (ت 102هـ). (61)

4. أبو البلاد النحوي الكوفي، يحيى بن أبي سليم، روى عن الشعبي (ت 105هـ)، وعن نعيم ابن يحيى السعيد، وكان أكثر اختياره على قياس العربية، كما قال أبو عمرو الداني. (62)

21. يحيى بن مبارك، اليزيدي؛ لاتصاله بيزيد بن منصور (خال الخليفة العباسي المهدي) يُؤدّب ولده، بصري، نحوي، مقرئ، أخذ القراءة عن أبي عمرو، وخلفه بالقيام بها، له اختيار خالف فيه أبا عمرو في حروف يسيرة، (ت 202هـ). (83)

22. أبو حيوة الحضرمي الحمصي، شريح بن يزيد، له قراءة شاذة، وقد روى عنه اختياره، ودوّنه محمد بن عمرو الحمصي المؤدّن، (ت 203هـ). (84)

23. عبد الله بن يزيد، أبو عبد الرحمن القرشي، روى الحروف عن نافع، وعن البصريين، روى عنه اختياره ابنه محمد، (ت 220هـ). (85)

24. الغاز بن قيس الأندلسي، من تلاميذ نافع، عرض عليه القرآن، وضبط عنه اختياره. (86)

25. محمد بن سعيد بن عمران، الكوفي الضرير، له اختيار معروف، اختار فيه من رواية خلف بن هشام البزار (ت 229هـ)، وخلاّد بن خالد الأحول (ت 220هـ) رواية يقرئ بها. (87)

26. محمد بن سعدان الكوفي، النحوي الضرير، لم يخالف المشهور من القراءة في اختياره، (ت 231هـ). (88)

27. أحمد بن حنبل، روى عنه اختياره ابنه عبد الله، وعنه أخذه أحمد بن جعفر القطيعي، (ت 241هـ). (89)

28. أبو عُبَيْد، القاسم بن سلام، الهروي، البغدادي، له اختيار وافق فيه العربية، والأثر (90)، وقد دوّنه في كتابه الذي ألّفه في القراءات، وهو كتاب لم يصل إلينا، وقد ذكره المفسّرون في كتبهم (91)، ومن نقل عنه اختياره هذا في كتبهم أحمد بن أبي عمر الأندرابي في كتابه (الأندرابي، الإيضاح في القراءات العشر في القراءات العشر، واختيار أبي عبيد، وأبي حاتم)، وقد نقل عنه الضوابط التي بموجبها قام بالاختيار: " إِنَّمَا تَوَخَّيْنَا فِي جَمِيعِ مَا اخْتَرْنَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ أَكْثَرَهَا مِنَ الْقُرْآنِ أَهْلًا، وَأَعَزَّهَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ لُغَةً، وَأَصَحَّهَا فِي التَّأْوِيلِ مَذْهَبًا، مِمَّا بَلَغَ عِلْمُنَا، وَاجْتِهَادِ رَأْيِنَا " (92)، وهي

عمر عالما بالنحو، غير أن له اختيارًا في القراءة على مذهب العربية، يفارق فيه العامة، ويستكره الناس " (72)، (ت 149هـ). (73)

13. محمد بن عبد الرحمن السَّمِيفَع اليماني، أصله من اليمن، وسكن البصرة في آخر أيامه، له اختيارٌ يوسم بالشذوذ، لخروجه عن المشهور؛ لما فيه من نظر في السُّنَد، ممّا جعل قراءته ضعيفة، كما ذكر ابن الجزري، عل الرغم من أنّ الحافظ أبو العلاء العطار، صاحب (غاية الاختصار في قراءات العشرة أئمة الأمصار)، (ت 569هـ) قد أحسن في توجيهها في كتابه (مُفْرَدَاتُ الْقُرْآن) الذي ذكر فيه (مُفْرَدَاتُ ابْنِ السَّمِيفَع) إلى جانب مفردات قراء آخرين، وهو كتاب لم يصل إلينا فيما نعلم (74)، وقد روى عنه اختياره إسماعيل بن مسلم المخزومي (ت 160هـ). (75)

14. إبراهيم بن أبي عبلة الشامي، له اختيار خالف فيه العامة (ت 152هـ). (76)

15. أبو السَّمَّال البصري، قَعْنَبُ بن أبي قَعْنَب (الرَّجُل الصَّلْبُ الشديد)، له اختيار شاذّ خالف فيه العامة، رواه عنه أبو زيد الأنصاري المتوفى (215هـ). (77)

16. نعيم بن ميسرة الكوفي النحوي، له اختيارٌ في القراءة شاذّ، (ت 174هـ). (78)

17. العباس بن الفضل، أبو الفضل الأنصاري البصري، روى عنه اختياره في القراءة عبد الرحمن بن عبيد بن واقد البغدادي المؤدّب، (ت 186هـ). (79)

18. محمد بن الحسن أبي سارة، أبو جعفر الرُّؤَاسِي الكوفي النحوي، (ت 190هـ)، روى الحروف عن أبي عمرو بن العلاء، وروى عنه الكسائي. (80)

19. عثمان بن سعيد المصري، الملقب بـ (ورش)، أحد رواة قراءة نافع، له اختيار خالف فيه نافعًا، (ت 197هـ). (81)

20. أيوب بن المتوكل الأنصاري البصري، له اختيار اقتفى فيه الأثر، رواه عنه محمد بن يحيى القطعي، (ت 200هـ). (82)

" و قد استقصينا حكاية الرواية عَمَّن رُوِيَ عنه في ذلك قراءة في كتاب القراءات، وأخبرنا بالذي نختار من القراءة فيه، والعلة الموجبة صحة ما اخترنا من القراءة فيه؛ فكرهنا إعادة ذلك في هذا الموضوع، إذ كان الذي قصدنا له في كتابنا هذا (البيان عن وجوه تأويل آي القرآن) دون وجوه قراءتها "(101). فهو يعني أنه سيفصل القول عن القراءات في كتابه (الجامع في القراءات) الذي عناه بقوله (كتاب القراءات).

32. أبو عمران الرقي الضري، موسى بن جرير، أخذ القراءة عن أبي شعيب السوسي، وكان له اختيارات خالفه فيها، وكان يعتمد في اختياراته على ما قرأ في العربية؛ لذا عُدَّ من أصحاب الشَّواذ، (ت 316هـ). (102)

33. ابن سَنبُوذ، أبو الحسن البغدادي، محمد بن أحمد بن أيوب بن الصَّلْت البغدادي، روى قراءات كثيرة، وله كتب مصتفة في ذلك، وكان يناوئ أبا بكر بن مجاهد، وكان دِتِيًّا، فيه سلامة وحمق، وكان يرى جواز القراءة بما صحَّ سنده، وإن خالف رسم المصحف، وذلك قبل أن يُستتاب بحضرة الوزير ابن مقله، وقد روى له شيئًا من اختياراته صاحب الفهرست، (ت 328هـ). (103)

34. ابن مِقْسَم، أبو بكر البغدادي العطار، محمد بن الحسن بن يعقوب بن مِقْسَم، أحد القُرَّاء بمدينة السلام، كان من أحفظ الناس لنحو الكوفيين، وأعرفهم بالقراءات، وكان عالما باللغة والشعر، سمع من ثعلب، له عدد من الكتب ذكرها صاحب الفهرست (104)، لكنه زعم أنَّ كل ما صحَّ عنده في العربية من القرآن، ويوافق خطَّ المصحف؛ فقراءته جائزة في الصلاة وغيرها، وإن لم يكن لها سَنَدٌ؛ فكان في ذلك مخالفاً للإجماع. وحجته في ذلك كما نقلها الخطيب البغدادي عن كتاب (البيان) لأبي طاهر بن أبي هاشم، تلميذ ابن مجاهد، أنه (لما كان لحلف بن هشام، وأبي عبيد: القاسم بن سلام، وابن سعدان أن يختاروا، وكان ذلك لهم مباحاً غير مُنكر؛ كان ذلك لي أيضاً مباحاً غير مُستنكر) (105). إلا أنه قد رُدَّ عليه في ذلك وفق منطقته الذي ساقه، يقول أبو طاهر بن أبي هاشم: " فلو كان هذا حَدًّا حَدَّوْهم فيما اختاروه، وسلك طريقاً

ضوابط لم يخرج عنها أصحاب الاختيارات كثيراً فيما قاموا به، (ت 244هـ). (93)

29. أبو عبد الله التيمي الأصبهاني (الأصفهاني)، محمد بن عيسى بن إبراهيم بن رزين، له اختيران، روى عنه الأول منهما محمد بن عصام الأصبهاني، وروى ثانيهما كلٌّ من: محمد بن أحمد الشعيري، وإبراهيم بن أحمد الأصبهاني (94)، وذكر أنه صنف كتاباً في القراءات سمَّاه (الجامع في القراءات)، وهو كتاب لم يصل إلينا، (ت 253هـ). (95)

30. أبو حاتم السجستاني، سهل بن محمد بن عثمان البصري، المعروف، من علماء البصرة في النحو، والقراءة، واللغة، والعروض، يرى ابن الجزري أنه أول من صَنَّف في القراءات، وله اختيار لم يخالف فيه المشهور في السبعة إلا في قوله تعالى ﴿وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضْرِبْكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ - آل عمران: ١٢٠، حيث قرأها أبو حاتم (تعملون) بناء الخطاب (96)، ومن روى عنه اختياره هذا ابنُ الجزري نفسه، فضلاً على رواية آخرين (97)، وقد نقل الأندراي اختيار أبي حاتم في كتابه (الأندراي، الإيضاح في القراءات العشر) إلى جانب اختيار أبي عبيد، وقال عنه: " كان عالماً بوجوه القراءات، بصيراً بالنحو، والعربية، واختلاف اللغات، اختار لنفسه اختياراً حسناً، اتَّبَعَ فيه الأثر، والنَّظَر، وما صحَّ عنده في الخبر عن النبي ﷺ، وعن الصحابة، والتابعين " (98)، وذكر ابن الجزري أن أحمد بن هبة الله بن عساكر الدمشقي (ت 699هـ) حدَّث باختيار أبي حاتم من كتاب (الغاية في القراءات العشر)، لابن مهران (ت 381هـ)؛ وذلك أن ابن مهران قد تفرَّد عن غيره بأنه قد روى اختيار أبي حاتم في كتابه، وأشار إلى ذلك بقوله (سهل) (99)، (ت 255هـ). (100)

31. محمد بن جرير الطبري، أبو جعفر، صاحب التفسير المعروف (جامع البيان عن تأويل آي البيان)، (ت 310هـ)، له أيضاً كتاب (الجامع في القراءات) ضمَّنه اختياره في القراءات، كما صرَّح بذلك في تفسيره حين تحدَّث عن القراءات في قوله تعالى: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، الفاتحة: ٤، يقول:

. ثانيهما:

أن هذه الضوابط التي إشتطها العلماء، والمصنّفون، التي بموجبها صنّفوا القراءات إلى مقبولة وشاذة (متواترة، وآحاد)، وما إلى ذلك من الألقاب التي نجدّها في كتبهم، قد جاءت في مرحلة لاحقة، وهي موجودة لديهم بعبارات ذات فحوى مُتقارب الدلالة⁽¹⁰⁹⁾. يقول ابن مجاهد: "ولا ينبغي لذي لُب أن يتجاوز ما مضت عليه الأئمة والسلف بوجه يراه جائزاً في العربية، أو ممّا قرأ به قارئ غير مُجمّع عليه"⁽¹¹⁰⁾، ويقول مكي: "وأكثر إختياراتهم إمّا هو في الحرف إذا اجتمع فيه ثلاثة أشياء:

1. قوّة وجهه في العربية. 2. موافقته المصحف. 3. اجتماع العامة عليه"⁽¹¹¹⁾، أو الأئمة. كما عبّر عن ذلك أبو شامة⁽¹¹²⁾.

ومصطلح (العامة) عند القراء مختلف فيه، فهناك من حمّله على ما اتّفق عليه: أهل المدينة والكوفة⁽¹¹³⁾، أو أهل الحرمين (مكة، والمدينة)⁽¹¹⁴⁾.

وربما جعلوا الاعتبار في الإختيار ما اتّفق عليه نافع، وعاصم؛ فإنّ قراءة هذين الإمامين أولى القراءات، وأصحّها سنداً، وأفصحّها في العربية، ويتلوها في الفصاحة قراءة أبي عمرو، والكسائي⁽¹¹⁵⁾، وهذا الاعتبار هو الذي جعل العلماء يقبلون على قراءة عاصم - براوية حفص - منذ وقت مبكر، يقول مكي: "قراءة عاصم مُحْتارة عند مَنْ رأيت من الشيوخ، مُقدّمة على غيرها؛ لفصاحتها، ولصحة سندها، وثقة ناقلها"⁽¹¹⁶⁾.

وفيما يأتي أبرز ما جاء في القراءة في هذه الضوابط:

4، 1 - صحة السند عند أصحاب الاختيارات.

إنّ أصحاب الإختيارات من القراء الذين بلغ عددهم حتى عصر ابن مجاهد - وهو العصر الذي خُتم به عصر الإختيار على مستوى القراء - (185) قارئاً⁽¹¹⁷⁾، كان معيار الاختيار عندهم غير مُتفق عليه؛ فمنهم من جعل من صحة السند في تلك المرحلة ركناً أساسياً في الحرف المختار؛ في حين أن طائفة منهم جعلت من كثرة القراء في الحرف، والعلو في درجاته، فضلاً على

كطريقهم؛ كان ذلك مُباحاً له ولغيره غير مُستنكر؛ وذلك أنّ خلفاً ترك حروفاً من حروف حمزة، واختار أن يقرأ على مذهب نافع. وأمّا أبو عبيد، وابن سعدان فلم يتجاوز واحدٌ منهما قراءة أئمة الأمصار، ولو كان ممّا نحوهم كان مُسوَّغاً لذلك غير ممنوعٍ منه، ولا معيبٍ عليه. بل إمّا كان النكير عليه شذوذه عمّا عليه الأئمة الذين هم الحجة فيما جاؤوا به مجتمعين، ومختلفين " (106). وقد أنكر العلماء عليه اختياره، وألّف ابن درستويه (ت 346هـ) في ذلك كتاباً سمّاه (الردّ على ابن مِقْسَم في اختياره)⁽¹⁰⁷⁾، وكان هذا قبل أن يُستتاب، ويعلن تراجعه عن ذلك كما ذكر الخطيب البغدادي (ت 354هـ)⁽¹⁰⁸⁾.

4 - قراءة في ضوابط الاختيار:

إنّنا ونحن بصدد الحديث عن ضوابط الإختيار لدى هؤلاء القراء، بحاجة إلى أن نذكّر بأمرين اثنين:

. أولهما:

أنّ الضوابط التي سعى هؤلاء القراء إلى وجودها في إختياراتهم في هذه الفترة الزمنية، من المفترض أن نقف عليها من خلال النصوص المروية عنهم، أو المستنبطة من الحروف التي وقع عليها إختيارهم.

ثمّ إنّه ملاحظ أنّها ليست موضع اتفاق عندهم؛ بدليل إختلاف قراءاته، وتصنيفها بين مقبولة، وشاذة، وإختلاف نظرهم إلى الضابط الذي تُعرّف بموجبه القراءات الشاذة، أو أنّ سعيهم كان متبايناً، فمنهم المجتهد صاحب الهمة الذي أكّد نفسه، وأتبعها في تحقّق الشروط المثلى للوصول إلى الحرف المختار، ومنهم من رضي بما هو دون ذلك، أو أنهم لم يدركوا أهمية الأمر الذي أقدم عليه الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه، عندما قام بجمع الأمة على مصحف واحد متفق عليه، وفق العرصة الأخيرة، التي تمثل خلاصة ما استقر عليه حال القرآن الكريم بعد نزوله مُنَجّماً على مدى ثلاث وعشرين سنة: من حيث الأحكام الشرعية، وتغليب المصالح العليا للأمة؛ بلّم شتاتها على واقع لغوي يتجاوز الخصوصيات الضيقة، المشرّمة لحمتها، المضيّعة هيبتها.

قال: أخبرنا الأصمعي، قال: سمعت أبا عمرو بن العلاء يقول: لولا أنه ليس لي أن أقرأ إلا بما قد قُرئ به لقرأت حرف كذا كذا، وحرف كذا كذا " (125)، وروي عنه أيضاً: "حدث ابن أخي الأصمعي عن عمه، قال: قلت لأبي عمرو بن العلاء - وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَى إِسْحَاقَ - الصافات: ١١٣، في موضع (وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ - الصافات: ١٠٨، أيعرف هذا؟ فقال: ما يُعرف إلا أن يُسمع من المشايخ الأولين. قال: وقال أبو عمرو: إنما نحن فيمن مضى كبَقْلٍ في أصول نَحْلٍ طَوَالٍ " (126)

وها هو كان لا يُميل الألف في (فاعل) إذا كانت الراء في موضع العين من الفعل، مثل قوله (اركض برجلك هذا مغتسل بارد وشراب) ص: ٤٢، إلا أنه قد روى عنه محبوب بن الحسن، وعباس، والأصمعي (وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ) البقرة: ١٦٧، مُمَالَةً، ولم يروها غيرهم. وهذا خلاف ما عليه العامة من أصحابه [من منع إمالة الخاء لاستعلائها] (127)؛ وذلك أنَّ الأمر لا يُحمل على القياس في القراءة، ولو كان كذلك لَزِمَ مَنْ أَمَالَ (ثاني اثنين إذ هما في الغار - التوبة: ٤٠، و- وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ - البقرة: ١٦٧، أن يُميلَ - وما أنا بطارد المؤمنين - الشعراء: ١١٤، (وَفِي الرَّقَابِ) التوبة: ٦٠، فهي حروف تشترك في أنَّ الألف فيها مسبوقة بأصواتٍ من صفاتها الاستعلاء، وهو ما لم يُرو عنه أنه أماله بشكل عام، ماعدا الحروف المنصوص على إمالتها، ممَّا يعني أنَّ الأمر ليس محمولاً على القياس وحده، بقدر ما هو محمول على الأثر، والرواية (128)، " فلا ينبغي لذي لُبٍّ أن يتجاوز ما مضت عليه الأئمة والسلف بوجه يراه جائزاً في العربية، أو ممَّا قرأ به قارئٌ غيرُ مُجمِعٍ عليه " (129)

ويروي خلف بن هشام الأسدي (ت 229هـ) نصاً عن الكسائي يبيِّن فيه أنَّ العبرة عنده هي صحة الرواية، وقوتها؛ فإذا ما صحَّ وجه القراءة في العربية، فإنَّ القراءة تُقبلُ عنده، ويبقى الفيصلُ في الموضوع هو قوَّة الرواية، وصحَّتْها، وذلك أن القرآن كغيره من النصوص، المعوَّل فيه على الرواية. يقول: " كان الكسائي إذا كان شعبان وُضع له منبرٌ، فقرأ هو على الناس في

وجاهته في اللغة أساساً في ذلك؛ ولذلك نراه يتفاوتون في علوِّ أسانيد إختياراتهم، وقوة وجهها في العربية، وهذا الذي جعل العلماء، والمصنِّفين يُقدِّمون حرفاً على آخر، يقول أبو عُبيد القاسم بن سلام. فيما ينقله الأندراي: " إِنَّمَا تَوَخَّيْنَا فِي جَمِيعِ مَا إِخْتَرْنَاهُ مِنَ الْقَرَاءَاتِ أَكْثَرَهَا مِنَ الْقَرَأَةِ أَهْلًا، وَأَعْرَبَهَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ لُغَةً، وَأَصَحَّهَا فِي التَّأْوِيلِ مَذْهَبًا؛ مِمَّا بَلَغَ عِلْمُنَا، وَإِجْتِهَادُ رَأْيُنَا " (118). وينقل ابن مهران عن سَلَمَةَ بن عاصم (صاحب الفراء) قوله: " ما إعتدْتُ إلا على ما حدَّثني به خلف بن هشام البزار؛ لأنَّه يقرأ كيف أخذ، وكيف أُدِّي/ الحرف " (119). فهو قد " إختار إختياراً حسناً غير خارج عن الأثر " (120)، ويقول ابن الجزري عنه: " تتبعْتُ إختياراته فلم أرهُ يخرج عن قراءة الكوفيين في حرف واحد، بل ولا عن حمزة، والكسائي، وأبي بكر بن عياش، إلا في حرف واحد، وهو قوله تعالى (وَحَرَامٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ) الأنبياء: ٩٥، قرأ (حَرَامٌ) بالألف كحفص، والجماعة، وروى عنه أبو العز القلانسي في (الإرشاد): " السكت بين السورتين؛ فخالف الكوفيين " (121).

ويصف ابنُ الجزري. أيضاً. إختيار أبي عُبيد بأنَّه " إختيارٌ وافق فيه العربية، والأثر " (122)، وهذا الذي قام به أبو عُبيد يشاطره فيه معاصره أبو حاتم السجستاني؛ فهما لم يجعلا " الإختيار بناءً على عدد القراءات المحلية، وعدد القراء فقط. وإنَّمَا يَبْنِي بَصْفَةً أَكْثَر؛ بناءً على قيمة هذه القراءات، ومكانة قُرَائِها " (123). وكذلك الحال مع أيوب المتوكل الأنصاري، ومحمد بن سعدان، اللَّذَيْنِ اتَّبَعَا الأَثَرَ فِي إختياراتهما، ولم يخالفا المشهور من القراءة.

ويروي ابن مجاهد من النصوص ما يوقفنا على مدى الدِّقَّة التي يتصف بها هؤلاء القراء، يقول: " حدَّثني أحمد بن محمد بن بكر، عن هشام بن عمار بإسناده عن ابن عامر: (يشاءون) بالياء، في قوله تعالى - وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ - إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا - الإنسان: ٣٠، قال هشام: هذا خطأ، (تشاءون) أصوب. قال حُلَيْد لأبيوب القارئ: أنت في هذا واهم. يعني (تشاءون)، قال: والله إني لأُثبتها كما أُثبت أنك عتبة بن حمَّاد " (124)، و " حدَّث نصر بن علي الجهضمي،

الجمهور بالنصب، وفي ذلك موافقة لهجة الحجازية القُدُمى⁽¹³⁶⁾، وهو من البيئة الكوفية، والنحاة الكوفيون ينكرون إعمال (ما)، وَيَرَوْنَ أن المرفوع بعدها باقٍ على ما كان عليه قبل دخولها، وأن المنصوب بعدها جاء على إسقاط الباء؛ لأن العرب لا تكاد تنطق بها إلا بالباء، فإذا حذفوها عوّضوا منها النصب، كما هو معهود عند حذف حرف الجر، و يُفَرِّقُوا بين الخبر المقدّر فيه الباء وغيره⁽¹³⁷⁾. ومع ذلك نجد علّمهم، وشيخ مدرستهم (الكسائي) يخرج عن هذا الذي يَرَوْنَهُ، ويقرأ هو، وقراء الكوفة الآخرون بالنصب، بما يُفسّرُ تفسيراً لا لبس فيه بمخالفة مذهبهم النحوي الذي يقولون بموجبه بإهمال (ما) حملاً على لهجة تميم في ذلك، وما ذاك إلا لأن الأمر لا يعدو كونها رواية متصلة بسند، في حين أن ما يَرَوْنَهُ رأيٌ يحتمل الخلاف، والرواية أحقُّ أن تُتَّبَعَ.

لقد بلغ تمسك العلماء، وأهل القراءة بالأثر حداً جعل بعضهم يعزف عن اختيار حرف يُنسب إليه؛ بل اكتفى بمتابعة شيوخه حَذَوُ الثُّدَّة بالثُّدَّة. يقول أبو طاهر بن أبي هشام (تلميذ ابن مجاهد، ت 349هـ): "سأل رجلاً ابن مجاهد: لم لا يختار الشيخ حرفاً يحمل عليه؟ فقال: نحن أحوجُّ إلى أن نُعْمَلَ أنفسنا في حفظ ما مضى عليه أئمّتنا أحوجُّ منّا إلى إختيار حرفٍ يقرأ به من بعدنا".⁽¹³⁸⁾

لنرى - تسامحاً - أن المراد بظاهر الأحرف السبعة لغات العرب - كما يقول البغوي -، وهو أن يقرأ كل قوم من العرب بلغتهم، وما جرت عليه عادتهم من الإدغام، والإظهار، والإمالة، والتفخيم، والإشمام، والإتمام، والهمز، والتلين، وغير ذلك من وجوه اللغات، ولكن ليس معنى هذه الحروف أن يقرأ كل فريق بما شاء ممّا يوافق لغته من غير توقيف، بل هذه الحروف كلّها منصوّصٌ عليها بالرواية، وكلّها كلامُ الله ﷻ، نزل بها جبريل على النبي ﷺ⁽¹³⁹⁾، فإذا ما سمحت لهم ظاهرة الاختيار في القراءة بأخذ وجوه من القراءة تتناسب و العادات اللغوية السائدة في مجتمعاتهم، وما يترجّح لديهم منها؛ فإن ذلك مشروط بما يأخذونه عن شيوخهم منقولاً بالأثر والرواية المسندة إلى النبي صلى الله عليه وسلم.⁽¹⁴⁰⁾

كلّ يومٍ نَصَفَ سُبُعٍ، يختم ختمتين في شعبان، وكنت أجلس أسفل المنبر، فقرأ يوماً في سورة الكهف - أُنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَا لَا وَأَعَزُّ نَفَرًا - الكهف: ٣٤، فنصب (أكثر) فعلمت أنه قد وقع فيه، فلمّا فرغ أقبل الناس يسألونه عن (أكثر) لم نصبه؟ فثُرْتُ في وجوههم: إنه أراد في فتحه (أقل) في - إِنْ تَرَنْ أُنَا أَقَلُّ مِنْكَ مَا لَا وَوَلَدًا - الكهف: ٣٩. فقال الكسائي: (أكثر) - بالرفع - فمحوه من كتبهم، ثم قال لي: يكون أحدٌ من بعدي يسلم من اللحن؟ قال: قلت: لا، إنّما إذا لم تسلم منه أنت فلم يسلم منه أحدٌ بعدك؛ قرأت القرآن صغيراً، وأقرأت الناس كبيراً، وطلّبت الآثار فيه، والنحو".⁽¹⁴⁰⁾

لقد كان بوسع الكسائي، وهو الصّليح في العربية أن يجد وجهاً لقراءة النصب؛ إلا أن القراءة أثّر، وسنّة⁽¹⁴¹⁾، ولا يملك المرء إزاءها أن يُعْمَلَ ذهنه، ويقرأ بحرفٍ يأخذ به من باب القياس على غرار ما يُعْمَلُ به في اللغة، أو الفقه.

ومن ذلك ما يذكره ابن منظور عن قوله تعالى: سَكَارَى وَتَرَى النَّاسَ سَكَارَى وَمَا هُمْ بِسَكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ - الحج: ٢، وقرئ (سَكْرَى، وما هم بسَكْرَى)، ولم يقرأ أحدٌ من القراء (سَكَارَى) بفتح السين، وهي لغة، ولا تجوز القراءة بها؛ لأنّ القراءة سنّة.⁽¹⁴²⁾

وإنّ وقفةً على القراءات التي جاءت فيها (ما) النافية العاملة عمل (ليس) تجعلنا نستجلي موقف القراء من الرواية، بغض النظر عن اللهجات البيئية التي ينتمون إليها، أو الآراء اللغوية والنحوية التي يَرَوْنَهَا:

- قرأ عاصم في رواية المفضل عنه (ما هُنَّ أمهاتهم - المجادلة: ٢، بالرفع، وقرأ الباقر بالنصب⁽¹⁴³⁾، وقرأ عبد الله بن مسعود (بأمهاتهم) بزيادة الباء فيها.⁽¹⁴⁴⁾، وقرأ الجمهور - وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا - يوسف: ٣١، بالنصب، وقرأ ابن مسعود بشرًا⁽¹⁴⁵⁾ بالرفع.

فابن مسعود كان يذهب إلى الرفع، وهي لهجة تميمية تحمل (ما)، أو مع الباء، وهي اللهجة الحجازية الباقية، وجاءت قراءة عاصم - في رواية - بالرفع موافقة اللهجة التميمية، وقرأ موافقاً

يقول ابن مجاهد: "وكان علي بن حمزة (الكسائي) قد قرأ على حمزة، ونظر في وجوه القراءات، وكانت العربية علمه وصناعته، واختار من قراءة حمزة، وقراءة غيره قراءةً متوسطةً غير خارجة عن آثار من تقدم من الأئمة" (141). وينقل ابن الأنباري عن أبي عبيد، القاسم بن سلام الضوابط التي يقف عندها في اختياره، وذلك حين حديثه عمًا يختاره بشأن الوقوف على هاء السكت: "والإختيار عندي في هذا الباب كله الوقوف عليها بالهاء بالتعمد لذلك؛ لأنها إن أُدرجت في القراءة مع إثبات الهاء؛ كان خروجًا من كلام العرب. وإن خُذفت في الوصل؛ كان خلاف الكتاب (المصحف العثماني الشريف).

فإذا صار قارئها إلى السكت عندها على ثبوت الهاءات؛ اجتمعت له المعاني الثلاثة، من أن يكون:

1. مُصَيِّبًا في العربية. 2. مُوَافِقًا للخط. 3. غير خارج عن قراءة القراء" (142).

4، 2- القراءة وفقًا للعربية من غير سند.

ذهبت طائفة من القراء إلى إختيار حروف على قياس العربية، وما صحَّ عندهم في اللغة، منهم: يحيى بن أبي سليم (أبو البلاد النحوي الكوفي)، وعيسى بن عمر، وأبو عمران الرقي (موسى بن جرير)، وابن مقسّم، الذي يعدُّ المثال الصارخ في هذا الباب؛ فهو يرى. كما تذكر الروايات. أن كلَّ ما صحَّ وجهه في العربية، ووافق رسم المصحف فقراءته جائزة في الصلاة وغيرها، وإن لم يكن له سند (143)؛ فأدّى به ذلك إلى أن يقرأ بحروف تخالف إجماع القراء، والرّواة مُستخرجًا لها وجوهاً من اللغة، من ذلك ما ذكره ياقوت في ترجمته، من أنه كان يقرأ (خلصوا نجباء) في قوله تعالى (خلصوا نجياً) يوسف: ٨٠، وهي. كما قال ياقوت. قراءة بعيدة عن المعنى؛ إذ لا وجه لذكر نجابة إخوة يوسف عند تأسّسهم منه أن يُجيّبه إلى ما سأله يأسًا كاملاً. في حين أن الوجه في ذلك (نجياً)، من المناجاة، أي: أنهم انفرادوا يتناجون ويتشاورون. يقول ياقوت: "وله كثيرٌ من هذا الجني: من تصحيف الكلمة، وإستخراج وجهٍ بعيد لها مع كونها لم يقرأ بها أحدٌ". وهي لاشكَّ بدعة ضلّ بها ضلالاً بعيداً؛ فكان طبيعياً أن يأخذ ابن مجاهد على يده، ويرفع أمره إلى الحُكّام حتى يَرُدّه

عن ضلاله؛ ففقد له مجلس حضره القضاة والقراء، وسئل البرهان عن صحّة ما ذهب إليه، فلم يستطع أن يُدلي بأية حجة، وأدعَى بالتوبة من بدعته، وما أوقع فيه نفسه من الضلالة، واستوهبه ابن مجاهد من ولاية بغداد؛ فلم يوقعوا به الأذى. ويُقال إنّه كان يلجُ بعد وفاة ابن مجاهد في هذه الضلالة قائلاً: إنَّ خلف بن هشام. أحد القراء العشرة، وأبا عبيد: القاسم بن سلام، ومحمد بن سعدان إختاروا لأنفسهم مذاهب مُفردة في القراءات، ومن حقّه أن يصنع صنيعهم، وفاته أنهم لم يكونوا يختارون بعقولهم، واستنباطها قراءات بتصحيفٍ لخط بعض الكلمات في مصحف عثمان رضي الله عنه، إنّما كانوا يختارون من قراءات أئمة القراءة في الأمصار الإسلامية" (144).

يقول ابن مجاهد: "إنَّ من حملة القرآن من يُعربُ قراءته، ويُبصِّرُ المعاني، ويعرف اللغات، ولا علم له بالقراءات، واختلاف الناس والآثار، فرما دعاه بصره بالإعراب إلى أن يقرأ بحرف جائز في العربية لم يقرأ به أحدٌ من الماضين؛ فيكون بذلك مبتدعاً، وقد رُويت في كراهة ذلك وحظّه أحاديث" (145).

وينقل أبو شامة عن القاضي أبي بكر الأشعري قوله: "ولو سَوَّغنا لبعض القراء إمالة ما لم يُملِّه الرسول ﷺ، والصحابة، أو غير ذلك، لسَوَّغنا لهم مخالفة جميع قراءة الرسول ﷺ" (146). وبهذا فأثماً حرفٍ وافق العربية، ولم يُثقلُ البتّة فهذا ردّه أحقُّ، ومنعه أشدُّ، ومرتكبُهُ مرتكبٌ لعظيم من الكبائر. (147)

ومع ذلك فإنّه ليس ثمة مواقف مسبقة من القراء تجاه اللغة؛ كيف يكون ذلك والقرآن أنزل وفق لغة العرب، وسُنن كلامهم، ولكن ليس معنى ذلك أن يلتزم القارئ وجهها فيها لا ينفك عنه، بل هو يتبع الرواية. قبل كلّ شيء. بغض النظر عن الأصل اللهجي لما يقرأ به، ويرويه؛ طالما أن الرواية تُسغفه، واللغة تُؤيده.

يروى ابن مجاهد في قوله تعالى (وَإِذَا انْقَلَبُوا إِلَى أَهْلِهِمْ انْقَلَبُوا فَكِهِينَ) (المطففين: ٣١)، أن ابن عامر قرأ (إلى أهلهم) برفع الهاء والميم، وذلك. كما يقول ابن مجاهد. خلافاً ما أصّل ابن عامر في سائر القرآن (148). قال أبو علي الفارسي: يجوز ذلك (أي: لغة). (149)

وهذا ما جعل الكسائي يقرأ قوله تعالى (يَسْرِ) الفجر: ٤، لمدة طويلة بالياء (يَسْرِي) وصلاً، ووقفاً، ثم رجع إلى غير ياء في الوصل، والوقف، كما يقول أبو عبيد. (150)

وبهذا يُفسَّر تركُّ أبي عمرو الهمز في قراءته، "فهو من قبيلة تميم أصلاً. وهم ممن عُرفوا بتحقيق الهمزة، لكنه أقام مُدَّة في مكة والمدينة، وقرأ القرآن هناك، وظهر أثر ذلك في قراءته، فإنه كان إذا أدرج القراءة، أو قرأ في الصلاة لم يهزم كلَّ همزة ساكنة، من ثمَّ لم تستقم قوانين الهمز عنده في أول الأمر، ولكنه بعد تلك المناظرة مع عبد الله ابن أبي إسحاق البصري (ت117هـ)، اعتنى بالموضوع حتى بلغ الغاية القصوى في ضبطه". (151)

وفي هذا الباب يقول علي بن نصر: "سمعتُ أبا عمرو يقرأ (فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ) الفجر: ١٥، و (فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ) الفجر: ١٦، يقف بالنون. قال اليزيدي: كان أبو عمرو يقول: ما أبالي كيف قرأتُ: بالياء، أم بغير الياء في الوصل، فأما الوقف فعلى الكتاب. أي: يتبع خط المصحف، فيقف على النون فيهما مجزومة، محذوفة الياء، كما روى عنه عباس" (152). ويقول عباس أيضاً: "سألت أبا عمرو عن قوله تعالى (وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ فَكُّ رَقَبَةٍ أَوْ إِنْطَاعٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ) البلد: ١٢ - ١٤، (فكُّ، أطعم)، أو (فكُّ، إطعام)، فقال: أيُّهما شئتُ". (153)

4، 3- تخطيط الروايات المستندة إلى اللغة.

إنَّ القارئ إذا لم تُسعف الرواية، والسندُ القارئ فلا شيء يُحوِّل بين العلماء، وبين تخطئتهم له، ونسبة ما إختاره إلى الغلط (رواية) (154)، على الرغم من صحته في اللغة، فالقرآن ليس معنياً بأن يستوعب لهجات العرب جميعها (ألفاظاً، وتراكيب)؛ فهو يخاطبهم بالقدَّر الذي تحتاجه معانيه، وتراكيبه من ألفاظهم، وضوابطهم؛ فهو نص ديني بقالب لغوي، وليس العكس. فهو كأَيِّ نصٍ شعريٍّ، أو نثريٍّ ترويه العرب، ليس مطلوباً من قائله أن يُثقله بقضايا اللغة على حساب المضامين التي يريد أن يوصلها للآخرين.

وهذا ما حمل العلماء على تخطيط ما رواه أبو عبيد (القاسم بن سلام) في كتابه (القراءات)، عن الكسائي، عن أبي بكر، عن

عاصم من أنه قرأ (قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا) الكهف: ٧٦، بضم اللام وتسكين الدال (لَدُنِّي). قال أبو علي الفارسي في الحجة: "هو غلطٌ في الرواية، لا من جهة اللغة ومقاييسها" (155)، ففي (لَدُن) إذا أُفردت ثلاث لغات: لَدُنْ، وَلَدُنْ، وَلَدُنْ. (156)

ومثل ذلك ما ذكره ابن مجاهد من المحاورة التي دارت بين أبي خُلَيْد (157)، وأيوب بن تميم القارئ (158) فيما رواه عن ابن عامر في قوله تعالى (وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ) الإنسان: ٣٠، فقد قرأ ابن كثير، وأبو عمرو (يشاءون) بالياء، في حين قرأ الباقون - بمن فيهم ابن عامر - (تشاءون) بالتاء. يقول: "حدثني أحمد بن محمد بن محمد بن بكر (159)، عن هشام بن عمار (160) بإسناده عن ابن عامر (يشاءون) بالياء. قال هشام: هذا خطأ، (تشاءون) أصوب. قال أبو خُلَيْد لأيوب القارئ: أنت في هذا واهمٌ - يعني: راويته (تشاءون) بالتاء - قال: والله إني لأُثْبِتُهَا كما أُثْبِتُ أَنَّكَ عُنْتُ بِنُ حَمَادٍ". (161)

وعلى أساس من هذا نستطيع أن نتفهَّم أمر الروايات القرآنية التي توقفت عندها بعض اللغويين، والنحاة؛ فالعربية مُتَسِعَةٌ جداً، ولا يبعد أن تخفى على الأكابر الأجلَّة، ولسان العرب أوسعُّ الألسنة مذهباً، وأكثرها ألفاظاً، ولا يُحيطُ بجميع علمه إنسانٌ غيرُ نبيٍّ على حدِّ قول الإمام الشافعي رضي الله عنه (162)؛ إلا إذا كانت نُبُوَّتُهُ لغرض الإحصاء اللغوي، وحاشا أحدٍ أن يقول ذلك.

والقرآن كتاب دين وتشريع، حازت نصوصه على أعلى درجات البيان والبلاغة، ليس معنياً أن يأتي ملبياً رغبة علماء العربية في تقرير ما يرونه من آراء في مجال اللغة العربية، ومستوياتها من الفصاحة.

4، 4- الخروج عن رسم المصحف.

مثلاً رأينا طائفة من القراء تذهب في اختيارها بالقياس على العربية، هناك طائفة أخرى منهم خرجت في اختيارها عن رسم المصحف الإمام الذي كان وفق العُرْضَةِ الأخيرة، التي حصلت فيها القراءة الأخيرة للقرآن الكريم بين أمين الوحي ﷺ والنيي ﷺ، مرتين في ذاك العام، الذي انتقل فيه النبي ﷺ إلى الرفيق

الأعلى، وفي أثناء ذلك تم ضبط النص القرآني بالشكل النهائي: ناسخًا ومنسوخًا، ولغةً (أصواتًا، وألفاظًا، وتركيبًا)، وترتيبًا، وأحكامًا (عقائدية، وتشريعية)، وأصبح هذا المصحف الوثيقة الرسمية الوحيدة المعتمدة لدى المسلمين، وأمر من بحوزته مصاحف أخرى تخالفه أن يقوم بحرقها؛ لأن هذه الرقوم، والمدونات أضحت ملغية، وغير مأخوذ به في نص القرآن الكريم. (163)

وقد حكم العلماء على اختيار هؤلاء القراء بالخروج على إجماع الصحابة، الذين ارتضوا فعل الخليفة عثمان، وكانوا إلى جانبه في جمعه القرآن، وفق الضوابط التي أشار إليها العلماء؛ فإذا كان الصحابة الأجلاء قد أذعنوا للحق، ونزلوا على أمر خليفتهم فقاموا بإتلاف ما لديهم من أجزاء المصاحف، فمن الأولى أن يقوم بذلك من سواهم. إلا أن بعضًا مما حوته هذه المدونات كان قد أطلع عليه نفر من التابعين، وروي عنهم فيما بعد؛ مما استدعى من العلماء أن يبيتوا لهم، ولمن أخذ بصنيعهم هذا خطورة هذا الأمر، وما يجزّه من تبعات على كتاب الله ﷻ، فقاموا برّد اختياراتهم تلك، ووصفها بالشذوذ والضعف، والخروج على نص المصحف الشريف في عرّضته الأخيرة؛ وعيب عليهم فعلهم ذاك، وأمروا بتركه، والإقلاع عنه.

وهذا ما حمل العلماء كالإمام مالك، وإسماعيل القاضي على نفي صفة القراءة إلى ما نسب إلى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه من قراءة، وهي غير تلك التي قرأ بها عاصم، عن زبّ بن حُبَيْش، عنه، ورواها عن عاصم أبو بكر (شعبة بن عياش)، فهذه لا غبار عليها، وهي من المتواتر (164). أمّا ما يقصده هؤلاء العلماء من قراءته فهو ما روي عنه من قراءات من مصحفه، أو من مصاحف أصحابه من أهل الكوفة، التي أغلّوها؛ فأبقوا عليها على ما كانت عليه، ولم يقيموها على مصحف عثمان، أو يسلموها، أو يزيلوها، وهي لا تخلو من وجود مخالف له، وهذا المخالف إما أن يكون مما قد نسخ، أو أن يكون قراءة بالتفسير، وهذا التفسير إما أن يكون من النبي ﷺ، أو من ابن مسعود ﷺ (165). وهي اليوم قد جمعت من المصادر، بمسمى (قراءة عبد الله بن مسعود).

وعلى هذا فإن ما روي عنه من ذلك صحيح السند، فلا أحد يطعن في صدق ابن مسعود، فهو قد شهد العرّضة الأخيرة، فعلم ما نسخ منه و ما بُدّل (166)؛ غير أن ما وصفه العلماء بالشذوذ من قراءات كانت له في وقت من الأوقات، يفتقر إلى التواتر، وموافقة المصحف العثماني، فهو ﷺ كان يُقرئ أهل الكوفة، ويعلمهم حين أرسله الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ؛ فأخذت عنه قراءات قبل أن يجمع الخليفة عثمان بن عفان ﷺ الناس على حرف واحد (على حدّ قول ابن مجاهد) (167)، ثم لم تزل في صحابته من بعده يأخذها الناس عنهم، وكذا لم تزل بالكوفة لا يعرف الناس غيرها، إلى أن جاء أبو عبد الرحمن السلمي مكلّفًا من الخليفة عثمان بإقراء الناس في الكوفة، وفق القراءة التي جمع الناس عليها، فجلس في المسجد الأعظم، ونصّب نفسه لتعليم الناس القرآن، ولم يزل يُقرئ بها أربعين سنة (168)؛ وبذلك تكون قراءة ابن مسعود التي شاعت قبل مجيء أبي عبد الرحمن السلمي موضع نظرٍ ومراجعة؛ فما وافق منها ما أتى به السلمي بقي، وما خالف يترك؛ لمخالفته العرّضة الأخيرة التي ارتضاها الله للنبي ﷺ، ولأتمته من بعده، وهي التي جمع عليها الخليفة عثمان بن عفان الأمة، ونسخ وفقها المصاحف التي أرسلها إلى حواضر الدولة في زمانه، وبها أقرأ السلمي الناس في الكوفة.

4، 5- أحوال الصحابة في تلقي القرآن.

إن الصحابة - عمومًا - قد اختلفت أحوالهم في تلقي القرآن عن النبي ﷺ، فمنهم من جمعه كله، ومنهم من جمع أجزاء منه، ومنهم من خَصَرَ ما بُدّل و نسخ، ومنهم من لم يحضر، ومنهم من شهد العرّضة الأخيرة، ومنهم من غاب عنها، وما كانوا كلهم يلزمون المدينة، ولا يبرحونها، وما كان كل من فيها يلزم النبي ﷺ، ولا يفارقه، لقد كان فيهم من هو محترف في الأسواق، ومن هو قائم على نخله في أطراف المدينة، ومن هو مجاهد في السرايا، وما إلى ذلك، وهؤلاء يحضرون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ما وجدوا لأنفسهم أدنى فراغ مما هم بسبيله، ناهيك عن أن نفرًا من الصحابة قد وجههم النبي ﷺ إلى خارج المدينة، هداةً ومبلّغين ومُعَلِّمين، وأمراء. وقد فات هؤلاء،

هذا في الوقت الذي كان فيه قُرَّاء آخرون يُظهرون فيه حرصهم على متابعتهم، وجَعَلَهُ المَعْوَل عليه في قبول القراءة، يقول ابن مجاهد: " حَدَّثني محمد بن يحيى الكسائي عن خلف، قال: سمعتُ الكسائي يقول: السِّبْرُ في (الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ) الفاتحة: ٦، أَسِيرُ في كلام العرب، ولكي أقرأ بالصاد، أَتَّبِعُ الكِتَابَ، الكِتَابُ بالصاد ". (172)

وفيما يأتي أبرز ما جاء في القراءة في ضوابط الاختيار:

4، 6- ترتيب الضوابط.

هذا، وإنَّ الناظر في هذه الضوابط لدى العلماء يجدها متباعدة في الترتيب، وفي رأينا أن الأمر بحاجة إلى ترتيبها حسب أولويتها؛ فتكون على هذا النحو:

1. صحة السند: تواتراً، أو إشتهاراً.

2. موافقة رسم أحد المصاحف العثمانية، ولو احتمالاً.

3. موافقة العربية في أحد وجوها.

وبذلك فإنه يأتي في المقام الأول صِحَّةُ السَّند: تواتراً، أو إشتهاراً، فلا قبول لحرف غير صحيح السَّند، مثلما لا قبول له إن جاء غير موافق رسم أحد المصاحف العثمانية؛ مهما توافر فيه من قوَّة وجه في العربية، فنهاك حروف كان فيها ذلك، وقد عُدَّت شاذة لانتفاء شرط السند فيها؛ ولاسيما والكتابة كانت غير منقوطة نقط إعراب باتفاق العلماء، وهو أمر قد يدعو مَنْ له قِلَّة فهم في أمر القراءات أن يحمل القراءات على طبيعة الكتابة كما رأينا فيما ذهب إليه المستشرق المجري اليهودي (جولدتسيهر)، وبقيت الكتابة غير معجمة إلى أن قام أبو الأسود الدُّوَلِي بوضعه كما هو معروف، وأمَّا نقط الإعجام فالأمر فيه على خلاف: هل كانت العرب تعرفه، أم لا. وإنَّ كُنَّا نَرَجِّح الأول لأسباب عدة لا يتسع المقام لسردها، وإن كان الشائع في العهود الإسلامية الأولى، بل حتى المتأخرة منها إهمال النَّقْط، وهذا أمر لا يجادل فيه مَنْ له عودة إلى المخطوطات العربية، فجَلَّها فيه تساهل في أمر النَّقْط، وهذا ما جعل بعضهم يعدُّ الإعجام والنَّقْط (نقط الإعراب قبل أن يَشيع بديله من أجزاء الحركات) ممَّا لا يليق في الكُتُب والرسائل، لأنه يدلُّ على

وهؤلاء شيء ممَّا نزل من القرآن؛ فطلبوه عند غيرهم ممَّن سَمِعَهُ، هذا إلى جانب أنَّ الله قد رَخَّصَ لهم أن يقرؤوا القرآن على سبعة أحرف، وأَباحَ لهم أن يقرؤوا أيَّها شاءوا، ولم يلزمهم القراءة بها كُلِّها، ولما انتقل النبي ﷺ إلى الرفيق الأعلى قامت أعدادٌ غفيرة من الصحابة بالانتشار في الأمصار للجهاد والمرابطة ونشر الدعوة، وكلُّ منهم يقرأ، ويُقَرِّئ الناس كما سمع، ومنهم من كان معه مصحفه الذي يُطابق ما يقرأ به ممَّا سمعه من النبي ﷺ، أو عَمَّن سمعه عنه، وهم في ذلك ليسوا على ضلالة من أمرهم. وظلَّت الحال هكذا إلى أن جاء زمانٌ أخذ فيه من أسلم من الناس في البلاد المفتوحة يفاخر بقراءته على القراءات الأخرى، ويقول: إنه قرأ على هذا الصحابي، وهو أفضل من غيره ممَّن أقرؤوا في بلدان أخرى، فكان أن قام الخليفة عثمان بتدارك الأمر، وجمع المصحف على العُرْضَةِ الأخيرة، وأمرهم أن يتركوا ما لديهم من القراءات ممَّا لا يتفق معه، وأن يتخلَّوْا عَمَّا لديهم من المكتوب ممَّا يخالف خطُّه خطَّ المصحف الذي جَمَعَهُ بمباركة عُدول الصحابة الكرام؛ فكان أن ارتضوا. إلَّا قليلاً منهم أن يَدْعُوا ما سمعوه من النبي ﷺ، أو ما كتبوه بحضرته، ويخالف رسم المصحف. وعرفنا من قبل أن أكثرهم لم يسمع القرآن كلَّه منه صلى الله عليه وسلم مباشرة، فكان ذلك حافزاً لهم أن يستجيبوا لأمر الخليفة عثمان؛ حرصاً على سماعه كاملاً من غيرهم من الصحابة الذين أُوفِدوا مع المصاحف، وهم ممَّن كانوا أكثر ملازمة، وسماعاً عن النبي ﷺ، وإتصلاً بالقرآن الكريم جمعاً، وكتابةً، ثمَّ إنهم رأوا أن ما أجمع عليه الصحابة في المدينة أحقُّ بالاتباع؛ فقبلوا ما ارتضته الأمة، وأخذوا يقرؤون، ويُقَرِّئون بما يوافق المصحف الإمام. (169)

إنَّ ما قيل عن قراءة ابن مسعود، ومخالفتها خطَّ المصحف، هو الذي حمل ابن الجزري أيضاً على استبعاد ابن مُحْيِصِن من أن يلحقه بالقُرَّاء المشهورين، يقول عنه في ترجمته: " لولا ما في قراءته من مخالفة المصحف العثماني لألحقته بالقراءات المشهورة " (170)، وكذلك الحال مع ابن شَنُوبُذ الذي كان يرى جواز القراءة بما خالف رسم المصحف. (171)

أن اللغة هي كل ما جاء به القرآن وقراءاته؛ فيمنع ما سواه ممّا هو سائغ، ففي ذلك خنقٌ للإمكانات اللغوية الهائلة" (175)، "والقرء لا تقرأ بكل ما يجوز في العربية؛ فلا يقُبَحَنَّ عندك تشنيعُ مُشَنِّعٍ ممّا لم يقرأه القرء ممّا يجوز". (176)

وبهذا نستطيع أن نستوعب أمر الروايات القرآنية التي توقف عندها بعض العلماء في أمور تتعلق بالعربية، ويشد من أزرنا فيما ذهبنا إليه من جعل هذا الضابط معياراً للحكم على شذوذ القراءة، أمران:

أ. أن شرط الرواية إذا فُقد لم تُعد الرواية قرآنية من أصلها، وُردت على راويها، لأنّ هذا الشرط هو المعوّل عليه في إثبات قرآنية الرواية بادئ ذي بدء؛ فأتى لنا أن نسميها قراءة شاذة، وهي لم تحطّ بشرف التسمية أصلاً، وقد حُقّ لمكي، وغيره من العلماء أن يصنّفوا هذا النوع من المرويات تحت مسمّى (الموضوع المختلق). (177)

ب. أنّ هناك قراءات غير قليلة، جاءت موافقة خطأ المصحف الإمام، ولها وجهٌ من العربية؛ ومع ذلك عُدت في الشواذ، كقراءة ابن محيصن (الشمس والقمر) بالرفع، في قوله تعالى (وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا) الأنعام: ٩٦، على أنّهما مرفوعان على الابتداء، والخبر محذوف، تقديره:

مجعلان حُسباناً، في حين قرأ الجمهور بالنصب: (الشمس والقمر) (178)، ومثل ذلك أيضاً قراءة (أَنْفُسِكُمْ) في قوله تعالى (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ) التوبة: ١٢٨، أي من أشرفكم وأفضلكم، ونسبت هذه القراءة إلى النبي ﷺ، وفاطمة، وعائشة ؓ ويحمل على ذلك أيضاً ما خطأ به ابن مجاهد القراءة في (35) موضعاً في كتابه (السبعة)، من ذلك ما رواه هبيرة عن حفص عن عاصم: أنه كان يكسر الشين من (شيوخاً) وحدها، ويضمُّ الباقي (الباء من: البيوت، والعين من: العيون، والغين من: الغيوب، والجيم من: الجيوب)، قال أبو بكر (ابن مجاهد): وهذا خطأ (أي: في الرواية). (179)

لقد عُدت هذه القراءات وأمثالها من الشواذ، أو رُدّت، لا لمخالفتها رسم المصحف، أو خروجها على العربية، بل لمشكلة في السند ليس إلّا.

أن الكاتب يتوهم فيمن يُكْتَبُ إليه الجهل وسوء الفهم، يقول الصولي: " كَرِهَ الْكُتَّابُ الشَّكْلَ وَالْإِعْجَامَ، إِلَّا فِي الْمَوَاضِعِ الْمِلْتَبَسَةِ مِنْ كُتُبِ الْعِظَمَاءِ إِلَى مَنْ دُونِهِمْ، فَإِذَا كَانَتْ الْكُتُبُ مِمَّنْ دُونَهُمْ إِلَيْهِمْ تَرَكَ ذَلِكَ فِي الْمَلِيسِ وَغَيْرِهِ، إِجْلَالاً لَهُمْ عَنْ أَنْ يُتَوَهَّمْ عَنْهُمْ الشُّكُّ وَسُوءُ الْفَهْمِ، وَتَنْزِيهاً لِعُلُومِهِمْ وَعِلْمَ مَعْرِفَتِهِمْ عَنْ تَقْيِيدِ الْحُرُوفِ، وَلَوْلَا أَنْ الَّذِي حَدَّثَنَا مِنْ ذَلِكَ فِي كِتَابِ الرَّئِيسِ إِلَى تَابِعِهِ يَجْرِي مَجْرَى الزِّيَادَةِ فِي الْأَنْدَرَابِ، الْإِيضَاحُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ لَهُ، وَنَفْيِ الْإِرْتِيَابِ عَنْهُ، وَإِجَابِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ فِيمَا يُؤْمَرُ بِهِ وَيُنْهَى عَنْهُ، لَكَانَ الْأَحْسَنُ أَلَّا يَسْتَعْمَلَ فِي الْحَالَتَيْنِ مَعًا" (173). فالتفط فيما أرى أمرٌ كان يلجأ إليه عند الضرورة، وفيما تُشكل معرفته، والقرآن أجلُّ من أن يحدث فيه ذلك عندهم؛ لأن الأصل فيه أن يكون محفوظاً في الصدور، والعود إلى الصُحُف للاستدكار ليس إلّا. (174)

إنّ الرسم عمومًا اصطلاحياً، والرواية الشفوية مقدمة عليه، وسابقة له عند العرب فيما كانت ترويه من أشعار، وخطب، وغير ذلك من موروثها الثقافي، وكذا الحال مع المسلمين في أمر القرآن، والحديث النبوي الشريف. علماً بأن الرسم العثماني للمصاحف يمثل الجانب التوثيقي الرديف للرواية الشفهية للقرآن الكريم، وفُق العُرْضَةُ الأخيرة.

4، 7- الصلة بين القراءة واللغة.

ما سيذكر في هذا يتعلق بأمر الرسم والخطّ، وأما فيما له صلة بأمر اللغة، ووجوهها، فلا يعقل أن يُقبل حرف في كتاب الله يعتوره ضعفٌ في اللغة، والله قد تحدّى العرب الفصحاء بفصاحته، مع الإحاطة علماً بأنّ القرآن ليس معنيّاً بأن يستوعب لهجات العرب جميعها؛ فهو يخاطب العرب بلغتهم بالقدر الذي تحتاجه معانيه، وتراكيبه من ألفاظهم، وضوابطهم، وليس بكل ألفاظ لغتهم، وضوابطها؛ فهو نصٌ دينيٌّ بقالب لغويٍّ، وليس العكس، فهو في ذلك كأي نص شعريٍّ، أو نثريٍّ ترويه العرب، ليس مطلوباً من قائله أن يُلِمَّ بقضايا اللغة جميعها، بل بحسب حاجته منها، "فما يجوز في العربية أوسع من أن تأتي به القراءات، أو أن يُحصَر في نص واحد، وإن كان القرآن نفسه، ولا ينبغي لطالب العربية أن يذهب به الظن إلى

من خلال ما قمنا به في هذا البحث في الوقوف على محطات من أمر الاختيار يمكننا القول بأصالة هذه الظاهرة في تاريخ القراءات؛ فهي تمثل منهجاً عملياً في اختيار القراءات، بدءاً من المرحلة التي كان يسعى فيها العربي إلى تحقيق الإنسجام بين القراءة واللهجة، وهي المرحلة التي توصف بمرحلة تعدد الأحرف، ويمكن أن نسميها (مرحلة اختيار أبناء البيئة).

ثم مروره على مرحلة البحث عن قوة السند بعيداً عن التأثير اللهجي، وهي مرحلة استيعاب أكبر قدر من القراءات من لدن القراء الذين عُتِبوا بأمر الرواية أيّاً كان لونها اللهجي الذي تصطبغ به، وفي هذه المرحلة تعددت القراءات وكثرت، وامتزجت فيها قراءات الأمصار؛ فدخلت عناصر من قراءة الكوفة والبصرة في قراءات أهل المدينة، وعكس ذلك حصل أيضاً، وفي هدي هذه الحقيقة يجب فهم قول نافع: "تركث من قراءة أبي جعفر سبعين حرفاً" (180). ويمكن أن تُسمّى هذه المرحلة (مرحلة اختيار القراء).

وانتهاءً له بمرحلة غربلة القراءات، والتمييز بين ما هو متواتر منها، وما هو آحاد، وفي هذه المرحلة تمّ حصر القراءات تأليفاً، ورواية في أعدادٍ حملت عناوين المصنفات أعدادها، وأسماءها، ويمكن أن نسمي هذه المرحلة (مرحلة اختيار العلماء)، وبهذه المرحلة التي تُوِّجت بصنيع ابن الجزري (ت 833هـ) في كتابه (النشر في القراءات العشر)، ختم أمر الاختيار باتفاق علماء الأمة، والمعنيين بأمر القراءات، ووقف الناس على ما هو ثابت من أمرها، ويصح أن يتعبد بها، ويُقرأ بها في الصلاة، وخارجها.

قائمة المراجع

- (1) ينظر في ذلك: عبد الفتاح الحموز، إنزياع اللسان العربي: الفصح، والمعنى.
- (2) ينظر هذا الأثر عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: الإمام أحمد، المسند: 405/1، وعند ابن الجزري، النشر في القراءات العشر: 1/ 51 (حيث جاء بلفظ قريب منه). وينظر قول أبي شامة في المرشد الوجيز ص 135: "وهي كلها. أي وجوه القراءة. متفقة المعاني، وإن اختلفت بعض حروفها".
- (3) ينظر: الكفوي، الكليات 62.
- (4) ابن الجزري، النشر في القراءات العشر: 52/1.

- (5) ينظر: عبد الهادي الفضلي، القراءات القرآنية " تاريخ وتعريف " 105، 106.
- (6) ينظر: ابن الجزري، النشر في القراءات العشر: 41/1.
- (7) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 426/1.
- (8) ينظر: ابن الجزري، النشر في القراءات العشر: 8/1.
- (9) ينظر: أبو شامة، المرشد الوجيز: 35، 36، 135.
- (10) ينظر: العسقلاني، فتح الباري: 45/49. فهناك قول قريب مما أراه بخصوص ما كان فيها.
- (11) ينظر: العسقلاني، فتح الباري: 44/9.
- (12) ينظر بشأن هذين الجمعين، وعدد المصاحف المرسلة إلى الأمصار: الداني، المنع في معرفة مرسوم مصاحف أهل الأمصار: 8، 9، 120، والصفحات التي أشار فيها إلى مواضع الخلاف في هذه المصاحف حيث ذكرها بأسمائها، والسيوطي، الإتقان: 130/1.
- (13) ابن الجزري، النشر في القراءات العشر: 7/1.
- (14) ينظر: محمد أحمد مفلح القضاة - أحمد خالد شكري - محمد خالد منصور، مقدمات في علم القراءات: 56.
- (15) ينظر للوقوف على صنيع ابن مجاهد: السبعة: 87.
- (16) ينظر: ابن الجزري، النشر في القراءات العشر: 57/1. في حين أن كل ما في (الشاطبية، والتيسير) للذين سبقاه. وكان جلّ اعتماد الناس عليهما. أربعة عشر طريفاً.
- (17) ينظر للوقوف على صنيع ابن الجزري: النشر: 54/1، وينظر كذلك: 38/1؛ للوقوف على آراء أهل السنة والجماعة من علماء التفسير، والقراءات: كالبغوي المفسر، وأبي العلاء الهمداني العطار، صاحب (غاية الاختصار في قراءات العشرة أئمة الأمصار: 3/1) الذين ارتضوا فعل هؤلاء القراء العشرة، فقد اتفقت الأمة على إختيارهم في قراءتهم، مع التنبيه على أن الرأي أنه إذا ما ثبتت قراءة لغيرهم، وصحّت وفق الشروط التي صحت بها قراءات فإنه لا ضير من القراءة بها كما يفني إمام عصره أحمد ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم (ت 728هـ)، كما ينقل ابن الجزري رأيه في الجواب على من أراد أن يحصر الأحرف ابن مجاهد، السبعة في القراءات بعدد معين. ابن الجزري، النشر في القراءات العشر: 39/1.
- (18) ينظر: ابن الجزري، النشر في القراءات العشر: 9/1.
- (19) ينظر: الصفاقسي، غيث النفع في القراءات السبع: 17.
- (20) ابن عابدين، الحاشية (رد المختار على الدر المختار): 468 / 1، وينظر للوقوف على حكم القراءات الشاذة، وما قيل في قرآنتها: مكّي، مكّي، الإبانة: 85، 89، وأبو شامة، المرشد الوجيز: 171، 172، 181، وابن الجزري، النشر في القراءات العشر: 9 / 1، والسيوطي، الإتقان: 1 / 168، وبحث (حكم الاحتجاج بالقراءة الشاذة عند الأصوليين)، وعبد الفتاح القاضي، القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب: 11، 19، وأحمد شكري ورفاقه، مقدمات في علم القراءات: 71، 72.

- (21) ينظر: ابن الجزري، التَّشْرُفُ في القراءات العشر: 14/1، يقول ابن الجزري: " ما صَحَّ نقله عن الآحاد، وصَحَّ وجهه في العربية، وخالف خط المصحف؛ فهذا يقبل، ولا يُقرأ به لعلتين: إحداهما أنه لم يؤخذ بإجماع؛ إنما أخذ بأخبار الآحاد، ولا ثبت قرآن يقرأ به بخبر الآحاد. والعللة الثانية أنه مخالف لما قد أُجمع عليه؛ فلا يُقطع على مُعَيَّبه وصحته، وما لم يُقطع على صحته لا يجوز القراءة به، ولا يكفر من جحدته، ولُبَّس ما صنع إذا جحدته".
- (22) ينظر: ابن الجزري، منجد المقرئين: 17، يقول ابن الجزري: " القسم الثاني من القراءة الصحيحة: ما وافق العربية، وصَحَّ سنده، وخالف الرسم كما ورد في الصحيح من زيادة ونقص، وإبدال كلمة بأخرى، ونحو ذلك ممَّا جاء عن أبي الدرداء، وعمر، وابن مسعود، وغيرهم؛ فهذه القراءة تُسمَّى اليوم (شاذة) لكونها شذت عن رسم المصحف المجمع عليه، وإن كان إسنادها صحيحًا، فلا تجوز القراءة بها في الصلاة، ولا في غيرها".
- (23) السيوطي، الإتقان: 1/ 79. يقول السيوطي مُثْنِيًا عليه: " أتقن الإمام ابن الجزري هذا الفصل جدًا".
- (24) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القُرَّاء: 1/ 262.
- (25) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القُرَّاء: 2/ 2، 331.
- (26) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القُرَّاء: 1/ 351.
- (27) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القُرَّاء: 2/ 26.
- (28) ينظر: غانم قدوري، أبحاث في علوم القرآن: 44، وكذلك: الأندراي، الإيضاح في القراءات العشر: 386، 388، 391، والحمداني، غاية الاختصار: 161/1، وابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القُرَّاء: 1/ 146، 154، 188، 262.351، 2، 18، 26، 49، 148، 274، 294، 320، 331، 374، 387، والقسطلاني، مصطلح الإشارات: 58.
- (29) ينظر للوقوف على ترجمته: الذهبي، ميزان الاعتدال: القسم الثاني: 449، وابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القُرَّاء: 1/ 423، 102.
- (30) ينظر للوقوف على أمر النسبة إلى (لحم): ابن الباذش، الإقناع: 77/1، وعمر رضا كحالة، معجم قبائل العرب: 1/ 370.
- (31) الفُرْصَةُ على البحر: حُطُّ السُّفْن. ينظر: الرازي، مختار الصحاح: مادة (فرض).
- (32) ينظر: ابن الباذش، الإقناع: 77/1، دراسة المحقق، وابن منظور، لسان العرب: 173/4 (مادة: دور).
- (33) ينظر للوقوف على ترجمته: ابن سعد، الطبقات الكبرى: 484/5، والسخاوي، الغاية في شرح الهداية في علم الرواية: 53، والذهبي، معرفة القراء الكبار: 71/1.
- (34) ابن منظور، لسان العرب: 10/ 47 (نجد)، وينظر: القسطلاني، لطائف الإشارات: 1/ 96، نقل عن الجعبري رأيه هذا أيضًا.
- (35) ينظر: ابن قتيبة، أدب الكاتب: (باب ما يُغيَّر من أسماء الناس): 454.
- (36) ابن منظور، لسان العرب: 3/ 360 (حنط).
- (37) غانم قدوري، أبحاث في العربية الفصحى: 108.
- (38) ينظر للوقوف على ترجمته: الذهبي، ميزان الاعتدال/ القسم الثاني: 357، 358، ابن خَلِّكان، وفيات الأعيان: 3/ 9، ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القُرَّاء: 1/ 346.
- (39) ينظر: غانم قدوري، أبحاث في العربية الفصحى: 83.
- (40) ينظر للوقوف على ترجمته: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القُرَّاء: 2/ 382، 384، القسطلاني، لطائف الإشارات: 1/ 97، 103.
- (41) ينظر للوقوف على ترجمته: ابن خَلِّكان، وفيات الأعيان: 3/ 466، 470.
- (42) ينظر للوقوف على ترجمته: الذهبي، معرفة القراء الكبار: 1/ 93، ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القُرَّاء: 1/ 103.
- (43) ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 92.
- (44) ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 92.
- (45) الذهبي، معرفة القراء الكبار: 1/ 91.
- (46) ينظر في ترجمته: ابن خَلِّكان، وفيات الأعيان: 5/ 368، ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القُرَّاء: 2/ 330.
- (47) ينظر: القسطلاني، لطائف الإشارات: 1/ 95.
- (48) ابن منظور، لسان العرب: 3/ 360 (حنط).
- (49) ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 79.
- (50) ينظر: ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 78، الذهبي، معرفة القراء الكبار: 1/ 535.
- (51) ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 78.
- (52) النديم، الفهرست: 48. (شاع خطأً نسبته إلى ابن النديم، في حين أنه للنديم نفسه، ولاسيما أن سنة الوفاة هي نفسها، كما نُقِلَ عن د. حاتم صالح الضامن رحمه الله، وقد أشار إلى ذلك محقق طبعة طهران من النديم، الفهرست، الأستاذ رضا بَاجُود).
- (53) ينظر للوقوف على ترجمته: القفطي، إنباه الرواة على أنباه النحاة: 2/ 156، 274، ابن خَلِّكان، وفيات الأعيان: 3/ 295، 297، ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القُرَّاء: 1/ 94.
- (54) ينظر للوقوف على ترجمته: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القُرَّاء: 2/ 386، 390، السيوطي، بغية الوعاة: 2/ 348.
- (55) السخاوي، الغاية في شرح الهداية في علم الرواية: 129.
- (56) السخاوي، الغاية في شرح الهداية في علم الرواية: 129.
- (57) ابن الجزري، التَّشْرُفُ في القراءات العشر: 1/ 191.
- (58) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 322/8، الحمداني، غاية الاختصار: 66/1، الذهبي، معرفة القراء الكبار: 1/ 208، 210.
- (59) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القُرَّاء: 1/ 442.
- (60) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القُرَّاء: 1/ 606.
- (61) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القُرَّاء: 2/ 41.
- (62) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القُرَّاء: 2/ 343، 373.

- (63) ينظر: النديم، الفهرست: 49، ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 343/1.
- (64) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 343/1، و 3/2.
- (65) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 25/2.
- (66) ينظر: السخاوي، جمال القراء: 343/2.
- (67) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 167/2.
- (68) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 167/2، القسطلاني، لطائف الإشارات: 98/1.
- (69) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 199/3.
- (70) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 298/2.
- (71) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 367/2، 594/10.
- (72) السخاوي، جمال القراء: 431/2.
- (73) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 613/1.
- (74) ينظر: النديم، الفهرست: 49، الذهبي، سير أعلام النبلاء: 42/21، ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 204/1، السيوطي، طبقات المفسرين: 129/1.
- (75) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 169/1، و 49/2.
- (76) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 19/1.
- (77) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 27/2.
- (78) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 342/2.
- (79) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 353/1، 381، 489.
- (80) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 116/2.
- (81) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 502/1.
- (82) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 172/1.
- (83) الذهبي، معرفة القراء الكبار: 125/1، ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 375/2، السيوطي، بغية الوعاة: 430/2، القسطلاني، لطائف الإشارات: 98/1.
- (84) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 235/1، و 220/2.
- (85) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 463/1، و 188/2.
- (86) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 333/2.
- (87) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 144/2.
- (88) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 143/2.
- (89) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 43/1، 112، 573.
- (90) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 188/2.
- (91) ينظر للوقوف على مجمل ما قبل عن كتاب أبي عبيد هذا بحث: (أبو عبيد: القاسم بن سلام، وجهوده في دراسة القراءات).
- (92) الأندراي، الإيضاح في القراءات العشر: 387.
- (93) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 18/2.
- (94) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 9/1، و 61/2، 197.
- (95) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 223/2.
- (96) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 320/1.
- (97) ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 429/1، و 2/2، 148، 294، 394.
- (98) الأندراي، الإيضاح في القراءات العشر: 391.
- (99) ينظر: السخاوي، الغاية في شرح الهداية في علم الرواية: 128.
- (100) ينظر: الذهبي، معرفة القراء الكبار: 179/1، الأندراي، الإيضاح في القراءات العشر: 151، ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 1/1، 320.
- (101) تفسير الطبري: 65/1.
- (102) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 317/2.
- (103) ينظر: النديم، الفهرست: 50، ابن الجوزي، المنتظم: 307/6، 308، الذهبي، معرفة القراء الكبار: 223/1، ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 54/2، القسطلاني، لطائف الإشارات: 105/1.
- (104) ينظر: النديم، الفهرست: 52، الذهبي، معرفة القراء الكبار: 248/1، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 206/2.
- (105) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 206/2.
- (106) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 206/2.
- (107) النديم، الفهرست: 87.
- (108) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 206/2.
- (109) ينظر: أبو شامة، المرشد الوجيز: 172، الزركشي، البرهان: 1/1، 331، ابن الجزري، النشر في القراءات العشر: 9/1، ومنجد المقرئين: 15، السيوطي، الإتقان: 210/1.
- (110) ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 87.
- (111) مكي، الإبانة: 89.
- (112) أبو شامة، المرشد الوجيز: 158، 172.
- (113) ينظر: مكي، الإبانة: 89.
- (114) ينظر: أبو شامة، المرشد الوجيز: 158، 172، الشيخ طاهر الجزائري، التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن: 122.
- (115) ينظر: الشيخ طاهر الجزائري، التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن: 122.
- (116) مكي، التبصرة: 219.
- (117) ينظر: الذهبي، معرفة القراء الكبار: 216/1، عدد الصحابة من هؤلاء (11) قارئاً؛ فيبقى (174) قارئاً ممن جاء بعدهم، وليس كل من ذكر في هؤلاء من أصحاب الاختيارات، وقد وقفنا فيما سبق على طائفة كبيرة من أسمائهم.
- (118) الأندراي، الإيضاح في القراءات العشر: 387.
- (119) السخاوي، الغاية في شرح الهداية في علم الرواية: 129.
- (120) السخاوي، الغاية في شرح الهداية في علم الرواية: 129.

- (121) ابن الجَزَرِي، التَّشَرُّ في القراءات العشر: 191/1.
- (122) ينظر: ابن الجَزَرِي، غاية النهاية في طبقات القُرَّاء: 18/2.
- (123) فؤاد سزكين، تاريخ التراث العربي: 29 / 1/1.
- (124) ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 665.
- (125) ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 48، وينظر: ابن الجَزَرِي، التَّشَرُّ في القراءات العشر: 17/1.
- (126) ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 48. لقد وفاه ابن مجاهد الأمر حقه حين قال عنه: "كان لا يَقْرَأُ بما لم يَتَقَدَّمْهُ فيه أحدٌ".
- (127) جاء النص في ابن مجاهد، السبعة في القراءات: "وهذا خلاف ما عليه العامة من أصحابه، مع فتح إمالة الخاء لاستعلائها". والصواب فيما أرى ما أثبتناه؛ لأنَّ العبارة كما هي لا يستقيم معناها مع بيان سبب ترك الإمالة في (مخارجين) بسبب الاستعلاء في الخاء.
- (128) ينظر: ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 150.
- (129) ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 87.
- (130) القفطي، إنباه الرواة على أنباه النحاة: 262 / 2.
- (131) ينظر: ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 52 "روي عن زيد بن ثابت عن أبيه، قال: القراءة سُنَّةٌ"، و "عن يعقوب، قال: سمعنا أشيائنا يقولون: إنَّ قراءة القرآن سُنَّةٌ، يأخذها الآخر عن الأول". وهناك مرويات أخرى حول هذا المعنى في الصفحة نفسها.
- (132) ابن منظور، لسان العرب: 305/5 (سكر).
- (133) ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 628.
- (134) أحمد محمد خاطر، قراءة عبد الله بن مسعود: 163.
- (135) أبو حيان، البحر المحیط: 304/5، وأحمد محمد خاطر، قراءة عبد الله ابن مسعود: 116.
- (136) ينقل أبو حيان عن الزمخشري أن إعمال (ما) عمل (ليس) هو اللغة الحجازية القُدُمِي، وبها جاء القرآن الكريم، وإِذَا قَالَ (القُدُمِي)؛ لأنَّ الكثير في لغة الحجاز إنما هو جر الخير بالباء، فتقول: ما زِيدٌ بقاءً. وعليه أكثر ما جاء في القرآن الكريم، وأما نصب الخبر فمن لغة الحجازيين القديمة حتى إن النحويين لم يجدوا غير شاهد واحدٍ على نصب الخبر، وهو قول الشاعر:
- أبناءؤها مُتَكَيِّفُونَ أباهم = خَيَّفُوا الصُّدُورَ وما هُمْ أولادُها
- وبذلك تكون (ما) قد تدرجت في عملها، فمن النصب في الخبر، إلى الإهمال، أو اقتران الخبر بالباء، وهو الأكثر. ومعنى ذلك أن اللغة المشتركة لم تأخذ بلهجة الحجازيين الحالية في إعمال (ما)، بل أحييت لهجتهم القُدُمِي التي تنصب فيها (ما) الخبر، وهذا بعض من فضل القرآن على العربية، وسرٌّ من أسرار إعجازه. ينظر: أبو حيان، البحر المحیط: 304/5، عبده الراجحي، اللهجات العربية في القراءات القرآنية: 179.
- (137) ينظر بشأن الخلاف النحوي حول إعمال (ما) سيبويه، الكتاب: 21/1، السيوطي، همع الهوامع: 123/1، عبده الراجحي، اللهجات العربية في القراءات القرآنية: 178.
- (138) الذهبي، معرفة القراء الكبار: 217/1.
- (139) ينظر: أبو شامة، المرشد الوجيز: 134.
- (140) ينظر: غانم قُدْرِي، أبحاث في علوم القرآن: 43.
- (141) ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 78.
- (142) الأندراي، الإيضاح في القراءات العشر: 311/1. (في الأصل: من. وأرى أن الصواب: عن؛ لأنها تفيد المجاوزة، والمفارقة).
- (143) ينظر: ابن الجَزَرِي، غاية النهاية في طبقات القُرَّاء: 54/2.
- (144) ابن مجاهد، السبعة في القراءات: مقدمة المحقق: 19.
- (145) ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 46، وينظر أبو شامة، المرشد الوجيز: 169.
- (146) أبو شامة، المرشد الوجيز: 166.
- (147) ينظر: ابن الجَزَرِي، التَّشَرُّ في القراءات العشر: 17/1.
- (148) ينظر: ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 676، ابن خالويه، إعراب القراءات السبع وعَلَّلُها: 452/2.
- (149) ينظر: أبو علي الفارسي، الحجة في علل القراءات السبع: 346/7.
- (150) ينظر: ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 638.
- (151) غانم قُدْرِي، أبحاث في العربية الفصحى: 86. المراد بالمناظرة ما كان بينه وبين ابن أبي إسحاق من نقاش علمي حول الهمز جعله يقول: "ما ناظرني أحدٌ قطُّ إلَّا غلبته وقطعته، إلَّا ابن أبي إسحاق فإنَّه ناظرني في مجلس بلال بن أبي بُرْدَةَ في الهمز ففُطِعني؛ فجعلتُ إقبالي على الهمز حتى ما كانت دونه".
- ينظر: الزجاجي، مجالس العلماء: 243.
- (152) ينظر: ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 684، 685.
- (153) ينظر: ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 686.
- (154) لقد أحصيت في كتاب ابن مجاهد، السبعة في القراءات في القراءات (35) خمسة وثلاثين موضعاً خطأً فيها القُرَّاء من جهة الرواية، على الرغم من قبولها لغة، أو موافقتها خطأً المصحف.
- (155) أبو علي الفارسي، الحجة في علل القراءات السبع: 406/3، وينظر: ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 396، فقد أشار ابن مجاهد إلى الغلط من غير أن ينسبه إلى الرواية على غرار ما ذكر أبو علي الفارسي.
- (156) ابن خالويه، الحجة في القراءات السبع: 228.
- (157) هو عُتْبَةُ بن حَمَّادِ الدمشقي، روى القراءة عن نافع، وعنه روى محمد بن إسحاق المِسْنِي.
- (158) هو الذي خلف يحيى بن الحارث على قراءة ابن عامر في دمشق، (ت 198هـ)، ينظر الذهبي، معرفة القراء الكبار: 122/1، ابن الجَزَرِي، غاية النهاية في طبقات القُرَّاء: 172 / 1.
- (159) هو أبو العباس، مولى بني سُلَيْم، روى القراءة عن هشام، ورواها عنه ابن مجاهد.
- (160) هو إمام أهل دمشق، ومقرَّهم ومُحَدِّثهم، أخذ القراءة عن عراك بن خالد، وهشام أحد من خلفوا يحيى بن الحارث الدَّمَاري، تلميذ عبد الله بن

واحد، أمر لا يخلو من نظر؛ وذلك أن العرضة الأخيرة لم تشتمل على حرف واحد فقط، بل جاءت على ما تمّ ارتضاؤه من مجموع الأحرف ابن مجاهد، السبعة في القراءات فيما أرى، وهو ما إصطلحت عليه من قبل ب (الإصطفاء اللغوي).

(168) ينظر: ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 87.

(169) ينظر: ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام: 126/2، وأحمد محمد خاطر، قراءة عبد الله بن مسعود: 14.

(170) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 167/2.

(171) ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 54/2.

(172) ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 107.

(173) ينظر: الصولي، أدب الكتاب: 11/1.

(174) لا ننسى في هذا الباب ما ذهب إليه المستشرق جولدسيهر، من أن الخط هو السبب في وجود القراءات، وهو رأي لا يخلو من الخبث، والافتراء على كتاب الله ﷻ.

(175) محمد علي النوري، الأحكام النحوية والقراءات القرآنية: 20.

(176) القراء، معاني القرآن: 147/1.

(177) ينظر: مكّي، الإبانة: 85، 89، والسيوطي، الإتقان: 168/1.

(178) القسطلاني، مصطلح الإشارات: 213، وينظر: الزمخشري، الكشاف: 29/2، وأبو حيان، البحر المحيط: 187/4.

(179) ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 179.

(180) غانم قدري، أبحاث في العربية الفصحى: 83، وينظر قول نافع عند الذهبي، معرفة القراء الكبار: 91/1.

عامر في القراءة، ويُعدُّ طريق هشام عن ابن عامر من أهم طرق قراءته، إن لم يكن أهمّها، (ت 245هـ)، ينظر: الذهبي، معرفة القراء الكبار: 160/1، ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 354/2.

(161) ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 665. وعباس: هو العباس بن الفضل الأنصاري، قاضي الموصل، أحد رواة أبي عمرو. ينظر: ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 85.

(162) ينظر: الشافعي، الرسالة: 42، السيوطي، الإتقان: 394/1، الألوسي، روح المعاني: 174/12.

(163) ينظر: أرثر جفري، مقدمتان في علوم القرآن: 45.

(164) ينظر: مكّي، الإبانة: 99. (ههنا أمر ذو بال يتعلق بما روي عن ابن مسعود من قراءات ينبغي الإشارة إليه، والتنبيه عليه، وهو أن ما تُنسب إليه من قراءة توصف بالشذوذ، قد كانت منه قبل أن يأتيه أمر الخليفة بحرق مصحفه، وإقراء الناس بما في المصحف المرسل إلى الكوفة. وهو واليه من عاصمة الخلافة الإسلامية؛ فكان ﷺ. من يومها. يقرئ الناس بقراءة تتفق مع ما جاء في المصحف الإمام، وهي القراءة المتواترة التي يرونها شعبة عن عاصم عن زُرّ بن حُبَيْش، عن عبد الله بن مسعود، وقام أيضًا بحرق ما لديه من مدوّنات أولية للمصحف الشريف، تمثل مرحلة ما قبل العرضة الأخيرة؛ وذلك إمتثالاً لأوامر الخليفة، وتغليظاً لمصلحة الأمة على رغبته في البقاء على ما حصله من قراءات ومدوّنات في حضرة النبي ﷺ. ينظر: (أرثر جفري، مقدمتان في علوم القرآن: 95، فقد روي أن ابن مسعود رجع إلى قول الخليفة عثمان، وإلى رأي الجماعة، بعد أن تمّنّع في الابتداء من تسليم مصحفه)، إلّا أن ما سمع منه من تلك الحروف المتروكة قد سار، وبقيت بعض الرواة تتناقله، وترويه عنه، حتى زمن ابن مجاهد، في الربع الأول من القرن الرابع الهجري ينظر: قراءة عبد الله بن مسعود: 66، ولا يُبرأ من أراد إشاعة هذه الحروف، أو الحديث عن وجود مصحفه من حظّ النفس، وإذكاء نار الفتنة، وهم يعلمون ما كان بين ابن مسعود، والخليفة عثمان من فتور في العلاقة لأسباب لا يتسبّع المقام لذكرها، يقول أبو حيان: "و أكثر قراءات عبد الله ﷺ إنما تنسب إلى الشيعة، وقد قال بعض علمائنا: إنّه صحّ عندنا بالتواتر قراءة عبد الله على غير ما ينقل عنه ممّا وافق السّواد، فنلك إنّما هي آحاد على تقدير صحتها، فلا تعارض ما ثبت بالتواتر" ينظر: أبو حيان، البحر المحيط: 161/1، ولقد حدث في سنة 398هـ أن أظهر بعض الشيعة مصحفًا ذكروا أنه مصحف ابن مسعود، و كان مخالفاً للمصاحف؛ فأشار الفقهاء والقضاة بإحراقه. وأُحرق بمحضهم. وقد ثارت بسبب ذلك فتنة بين السّنة والشيعة، وبلغت أشدها في نواحي من جبال أصفهان. ينظر: طبقات الشافعية: 26/3، وأرثر جفري، مقدمتان في علوم القرآن: 40، والحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري: 326/1.

(165) ينظر: أحمد محمد خاطر، قراءة عبد الله بن مسعود: 19.

(166) ينظر: أرثر جفري، مقدمتان في علوم القرآن: 26، وابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 458/1.

(167) إنّ ما يذكره ابن مجاهد من جمع الخليفة عثمان الناس على حرف